



الجمعورية التونسية
تقرير سوق التأمين التونسي
سنة 2004

دمشق - الجمهورية العربية السورية
من 6 إلى 10 ماي 2006

المؤتمر العام السادس والعشرون
للاتحاد العام العربي للتأمين



الجامعة التونسية لشركات التأمين





زين العابدين بن علي
رئيس الجمهورية التونسية

الجمهورية التونسية

تقرير سوق التأمين التونسي سنة 2004

المؤتمر العام السادس والعشرون
للبأتحاد العام العربي للتأمين

دمشق- الجمهورية العربية السورية من 8 إلى 10 ماي 2006



الجامعة التونسية لشركات التأمين

يسعد الجامعة التونسية لشركات التأمين أن تقدم إلى المؤتمر العام السادس والعشرين للإتحاد العام العربي للتأمين المنعقد بدمشق- الجمهورية العربية السورية من 8 إلى 10 ماي 2006 هذا التقرير عن نشاط سوق التأمين التونسي لسنة 2004.

أعد هذا التقرير إستنادا إلى البيانات الإحصائية لمؤسسات التأمين وإعادة التأمين حول نشاطها خلال سنوات 2002 و 2003 و 2004 و عمليات التأمين التي تستغلها ولا يشمل نشاط صناديق التأمين الاجتماعي والمؤسسات ذات الحيطة الخاضعة للأمر المؤرخ في 18 فيفري 1954.

ويحتوي التقرير على أربع محاور وهي :

- المحور الأول : الإطار التشريعي و التربيري لنشاط التأمين 
- المحور الثاني : الهيكل التنظيمي 
- المحور الثالث : أهم مؤشرات السوق 
- المحور الرابع : آفاق قطاع التأمين التونسي. 

كما يحتوي التقرير على بيانات إحصائية ودليل مؤسسات التأمين وإعادة التأمين التونسية.

المحور الأول



الإطار التشريعي و الترتيبية لنشاط التأمين

يخصّ نشاط التأمين في تونس إلى مقتضيات وأحكام مجلة التأمين ونصوصها التطبيقية وإلى النصوص التشريعية والترتيبية المتعلقة ببعض أصناف التأمين وغير المدرجة بالمجلة.

1. مجلة التأمين

صدرت مجلة التأمين بمقتضى القانون عدد 24 لسنة 1992 المؤرخ في 9 مارس 1992 وتم إتمامها وتنقيحها بالقوانين التالية :

- القانون عدد 10 لسنة 1994 المؤرخ في 31 جانفي 1994.
- القانون عدد 24 لسنة 1997 المؤرخ في 28 أفريل 1997.
- القانون عدد 91 لسنة 2001 المؤرخ في 07 أوت 2001.
- القانون عدد 37 لسنة 2002 المؤرخ في غرة أفريل 2002.
- القانون عدد 80 لسنة 2003 المؤرخ في 29 ديسمبر 2003.
- القانون عدد 86 لسنة 2005 المؤرخ في 15 أوت 2005.

وتحتوي مجلة التأمين على خمسة عناوين وهي:

العنوان الأول	: عقد التأمين.
العنوان الثاني	: تنظيم المهنة الخاصة بقطاع التأمين.
العنوان الثالث	: التأمين في ميدان البناء.
العنوان الرابع	: تأمين الصادرات.
العنوان الخامس	: تأمين المسؤولية المدنية الناتجة عن إستعمال العربات البرية ذات محرك ونظام التعويض عن الأضرار اللاحقة بالأشخاص في حوادث المرور.

2. عقد التأمين

▪ العنوان الأول من مجلة التأمين :

الفصل 46 والفقرة الأخيرة من الفصل 47 من مجلة التأمين كما وقع تنقيحهما بالقانون عدد 91 لسنة 2001 المؤرخ في 7 أوت 2001 المتعلق بتبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بالرخص الإدارية المسلمة من قبل مصالح وزارة المالية في النشاطات الراجعة لها بالنظر.

- قرار وزير المالية المؤرخ في 2 جانفي 1993 يضبط شروط تطبيق الفصل 6 من مجلة التأمين.
- قرار وزير المالية المؤرخ في 22 نوفمبر 2001 يضبط نموذج الشروط العامة لعقود التأمين.

3. التأمينات الوجوبية

1-3 تأمين السيارات

- القانون عدد 21 لسنة 1960 المؤرخ في 30 نوفمبر 1960 يتعلق بوجوب تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب العربات البرية ذات المحرك.
- الأمر عدد 80 لسنة 1961 المؤرخ في 30 جانفي 1961 يتعلق بتطبيق القانون عدد 21 لسنة 1960 المؤرخ في 30 نوفمبر 1960، كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 367 لسنة 1968 المؤرخ في 27 نوفمبر 1968.
- المرسوم عدد 23 لسنة 1962 المؤرخ في 30 أوت 1962 يتعلق بإحداث صندوق الضمان لفائدة ضحايا حوادث السيارات.
- الأمر عدد 25 لسنة 1965 المؤرخ في 22 جانفي 1965 يتعلق بضبط مقادير المساهمات المقررة لتمويل صندوق الضمان لفائدة ضحايا حوادث السيارات.
- الفصلان 44 و45 من قانون المالية عدد 113 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 يتعلق بقانون المالية لسنة 1997: توظيف موارد صندوق ضمان ضحايا حوادث السيارات.
- العنوان الخامس من مجلة التأمين (الفصول 110 إلى 179) : أضيف هذا العنوان بالقانون عدد 86 لسنة 2005 المؤرخ في 15 أوت 2005 والمتعلق بإدراج عنوان خامس بمجلة التأمين يخص تأمين المسؤولية المدنية الناتجة عن إستعمال العربات البرية ذات محرك ونظام التعويض عن الأضرار اللاحقة بالأشخاص في حوادث المرور: يجري العمل بأحكام هذا القانون إبتداء من أول جانفي 2006.

2-3 تأمين حوادث الشغل والأمراض المهنية

- القانون عدد 28 لسنة 1994 المؤرخ في 21 فيفري 1994 يتعلق بنظام التعويض عن الأضرار الناتجة عن حوادث الشغل والأمراض المهنية.
- النصوص التطبيقية : الأوامر والقرارات الصادرة تطبيقا للقانون المذكور.

3-3 التأمين على المرض

- القانون عدد 71 لسنة 2004 المؤرخ في 2 أوت 2004 يتعلق بإحداث نظام التأمين على المرض.
- الأمر عدد 321 لسنة 2005 المؤرخ في 16 فيفري 2005 يتعلق بالتنظيم الإداري والمالي وطرق تسيير الصندوق الوطني للتأمين على المرض.
- الأمر عدد 2192 لسنة 2005 المؤرخ في 9 أوت 2005 يتعلق بتنظيم المجلس الوطني للتأمين على المرض.

4-3 التأمين من الحريق

- الفصول 29 و31 و32 من قانون المالية عدد 88 لسنة 1980 المؤرخ في 31 ديسمبر 1980 والمتعلق بقانون المالية لسنة 1981 التي أوجبت ضرورة التأمين من الحريق.
- الأمر عدد 1595 لسنة 1981 المؤرخ في 24 نوفمبر 1981 يتعلق بضبط شروط تنفيذ الواجبات المنصوص عليها بالفصول 29، 31 و32 من القانون عدد 88 لسنة 1980 المؤرخ في 31 ديسمبر 1980.

5-3 تأمين نقل البضائع عند التوريد

- الفصول 30 و 31 و 32 من القانون عدد 88 لسنة 1980 المؤرخ في 31 ديسمبر 1980 والمتتعلق بقانون المالية لسنة 1981 التي أوجبت ضرورة تأمين نقل البضائع عند التوريد.
- الأمر عدد 1596 لسنة 1981 المؤرخ في 24 نوفمبر 1981 يتعلق بضبط شروط تنفيذ الواجبات المنصوص عليها بالفصول 30 و 31 و 32 من القانون عدد 88 المؤرخ في 31 ديسمبر 1980.
- الأمر عدد 2364 لسنة 1999 المؤرخ في 27 أكتوبر 1999 يتعلق بتنفيذ الأمر عدد 1596 لسنة 1981 المؤرخ في 24 نوفمبر 1981.

6-3 التأمين في ميدان البناء

- القانون عدد 9 لسنة 1994 المؤرخ في 31 جانفي 1994 يتعلق بالمسؤولية والمراقبة الفنية في ميدان البناء.
- العنوان الثالث لمجلة التأمين (الفصول من 95 إلى 100) أضيفت بالقانون عدد 10 لسنة 1994 المؤرخ في 31 جانفي 1994) كرس إلزامية التأمين في ميدان البناء.
- الأمر عدد 415 لسنة 1995 المؤرخ في 6 مارس 1995 يتعلق بضبط قائمة المنشآت غير الخاضعة لوجوب تأمين المسؤولية العشرية للمتدخلين في إنجازها ثم إتمامه الأمر عدد 1360 لسنة 1997 المؤرخ في 14 جويلية 1997
- الأمر عدد 416 لسنة 1995 المؤرخ في 6 مارس 1995 يتعلق بضبط مهام المراقب الفني وشروط منح المصادقة.

7-3 تأمين المسؤولية المهنية لبعض الأنشطة

- المخيمات السياحية : الفصل 13 من قرار وزير التجارة المؤرخ في 25 سبتمبر 1978 والمتتعلق بتنظيم المخيمات السياحية.
- الوكيل العقاري : القانون عدد 55 لسنة 1981 المؤرخ في 23 جوان 1981 يتعلق بتنظيم مهنة الوكيل العقاري.
- الأمر عدد 1814 لسنة 1981 المؤرخ في 22 ديسمبر 1981 يتعلق بكيفية منح البطاقة المهنية للوكيل العقاري (الفصل 3).
- تجارة المصاعد والتجهيزات المشابهة : القانون عدد 49 لسنة 1987 المؤرخ في 2 أوت 1987 يتعلق بتنظيم تجارة المصاعد والتجهيزات المشابهة (الفصلين 3 و 5).
- المؤسسات الصحية الخاصة : القانون عدد 63 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 يتعلق بالتنظيم الصحي (الفصلين 48 و 59).
- وكالات الأسفار : الأمر عدد 273 لسنة 1987 المؤرخ في 17 فيفري 1987 يتعلق بتركيبة وطرق عمل لجنة تسليم إجازات وكالات الأسفار
- وكلاء العبور : القانون عدد 32 لسنة 1995 المؤرخ في 14 أفريل 1995 يتعلق بوكالاء العبور (الفصلين 19 و 34).
- المؤسسات والمنشآت التي تنتج أو تنقل أو تتصرف في النفايات: القانون عدد 41 لسنة 1996 المؤرخ في 10 جوان 1996 يتعلق بالنفايات وبمراقبة التصرف في إزالتها (الفصل 34).
- المؤسسات الخاصة لرعاية المسنين : الأمر عدد 1766 لسنة 1996 المؤرخ في 30 سبتمبر 1996 يضبط شروط إحداث المؤسسات الخاصة لرعاية المسنين وطرق تسييرها (العنوان الثاني).
- المصفون والمؤمنون العدليون : القانون عدد 71 لسنة 1997 المؤرخ في 11 نوفمبر 1997 يتعلق بالمصفين والمؤمنين العدليين وأمناء الفلسة والمتصرفين القضائيين (الفصل 39) وقرار وزير العدل المؤرخ في 15 أفريل 1999 يتعلق بتحديد المبلغ الأدنى لعقد التأمين على المسؤولية المدنية للمصفين والمؤمنين وأمناء الفلسة والمتصرفين القضائيين.

- مراكز تصفية الدم : قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 27 أفريل 1998 يضبط قائمة الوثائق المشترطة للترخيص لاستغلال أو توسيع أو نقل أو إحالة مركز تصفية الدم (الفصل 4)
- الشركات المهنية للمحامين : القانون عدد 65 لسنة 1998 المؤرخ في 20 جويلية 1998 يتعلق بالشركات المهنية للمحامين (الفصل 29).
- الأنشطة بالموانئ البحرية التجارية : القانون عدد 25 لسنة 1999 المؤرخ في 18 مارس 1999 يتعلق بإصدار مجلة الموانئ البحرية التجارية (الفصل 82).

4. التأمينات الأخرى

1-4 تأمين الصادرات

- العنوان الرابع من مجلة التأمين : الفصول من 101 إلى 109 (أضيفت بالقانون عدد 24 لسنة 1997 المؤرخ في 28 أفريل 1997)
- القانون عدد 95 لسنة 1999 المؤرخ في 6 ديسمبر 1999 يتعلق بإحداث صندوق ضمان تمويل الصادرات لمرحلة ما قبل الشحن.
- الأمر عدد 1690 لسنة 1998 المؤرخ في 31 أوت 1998 يتعلق بضبط تراخيص وشروط تسهيل صندوق ضمان مخاطر التصدير والذي تم تفييه بالأمر عدد 2074 لسنة 2002 المؤرخ في 10 سبتمبر 2002 (الغى الفصل 11 من الأمر عدد 1690 لسنة 1998)
- الأمر عدد 23 لسنة 2000 المؤرخ في 3 جانفي 2000 يتعلق بضبط شروط تسهيل صندوق ضمان تمويل الصادرات لمرحلة ما قبل الشحن وبإحداث لجنة ضمان قروض تمويل الصادرات.

2-4 التأمين الفلاحي

- الصندوق التعاوني لجبر الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجواح الطبيعية (الفصول 52 و 53 و 54 و 55 و 56 من قانون المالية عدد 106 لسنة 1986 المؤرخ في 31 ديسمبر 1986 والمتعلق بقانون المالية لسنة 1987)
- الأمر عدد 948 لسنة 1988 المؤرخ في 21 ماي 1988 : يضبط إبتداء من الموسم الفلاحي 1989-1988 مجال تدخل الصندوق التعاوني لجبر الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجواح الطبيعية ومقدار مساهمة الفلاحين فيه ونسبة التعويض لهم.
- الأمر عدد 949 لسنة 1988 المؤرخ في 21 ماي 1988 يتعلق بضبط تراخيص وشروط تدخل وتسهيل الصندوق التعاوني لجبر الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجواح الطبيعية.

3-4 عقد التأمين البحري

- الفصول من 297 إلى 365 من مجلة التجارة البحرية الصادرة بمقتضى القانون عدد 13 لسنة 1962 المؤرخ في 24 أفريل 1962.
- الأمر عدد 216 لسنة 1990 المؤرخ في 20 جانفي 1990 يتعلق بالترفيع في المبلغ الأقصى لمسؤولية الناقل البحري في تعويض التلف أو التعيب أو الأضرار اللاحقة بكل طرد أو وحدة تتخذ عادة أساسا للنقل البحري للبضائع (تطبيق الفصل 147 من مجلة التجارة البحرية).
- القانون عدد 3 لسنة 2004 المؤرخ في 20 جانفي 2004 يتعلق بتنفيذ وإتمام مجلة التجارة البحرية.
- الأمر عدد 329 لسنة 2004 المؤرخ في 9 فيفري 2004 يتعلق بكيفية تطبيق أحكام الفصل 55 من مجلة الموانئ البحرية التجارية وخاصة شروط الإشغال الوقتي للملك العمومي للموانئ البحرية التجارية.

5. المهام الخاصة بقطاع التأمين

1-5 مؤسسات التأمين

- الفصول من 48 إلى 66 من مجلة التأمين التي تم تبنيها بالقانون عدد 37 لسنة 2002 المؤرخ في غرة أفريل 2002.
- الأمر عدد 2257 لسنة 1992 المؤرخ في 31 ديسمبر 1992 يتعلق بضبط الأحكام النموذجية للنظم الأساسية لشركات التأمين ذات الصبغة التعاونية.
- قرار وزير المالية المؤرخ في 26 جوان 2000 يتعلق بالمصادقة على معايير المحاسبة الخاصة بقطاع التأمين وإعادة التأمين (ضبط القوائم المالية والرقابة الداخلية والتنظيم الداخلي والمدخل والمدخرات الفنية والتوظيفات والأعباء الفنية)
- قرار وزير المالية المؤرخ في 27 فيفري 2001 يتعلق بضبط قائمة الاحتياطات الفنية لمؤسسات التأمين وطريقة إحتسابها وشروط توظيف أموال تلك الاحتياطات والذي تم تبنيه بقرار وزير المالية المؤرخ في 28 مارس 2005.
- قرار وزير المالية المؤرخ في 2 جانفي 1993 يتعلق بضبط قائمة أصناف التأمين الواردة بالفصل 49 من مجلة التأمين والذي تم تبنيه بقرار وزير المالية المؤرخ في 8 أوت 2002.
- قرار وزير المالية المؤرخ في 2 سبتمبر 2002 يتعلق بضبط محتوى الملف الوارد بالفصل 48 من مجلة التأمين (تكوين مؤسسة إعادة التأمين)
- قرار وزير المالية المؤرخ في 7 مارس 2003 يتعلق بضبط قائمة وأشكال وثائق وجدائل المتابعة الظرفية لنشاط مؤسسات التأمين وإعادة التأمين المنصوص عليها بالفصل 60 جديد من مجلة التأمين.
- قرار وزير المالية مؤرخ في 3 أكتوبر 2005 يتعلق بضبط الوثائق المكونة للتقرير السنوي المنصوص عليه بالفصل 60 من مجلة التأمين.

2-5 الوسطاء وخبراء التأمين ومعايير الأضرار

- الفصول من 69 إلى 81 من مجلة التأمين:
 - القانون عدد 91 لسنة 2001 المؤرخ في 7 أوت 2001 والمتعلق بتبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بالشخص الإدارية المسلمة من قبل مصالح وزارة المالية في النشاطات الراجعة لها بالنظر والذي نصّح الفقرة الأخيرة من الفصل 79 والفصل 80 والفقرة الأخيرة من الفصل 81 من مجلة التأمين.
 - القانون عدد 37 لسنة 2002 المؤرخ في غرة أفريل 2002 الذي نصّح الفصل 69 من مجلة التأمين.
 - الأمر عدد 2259 لسنة 1992 المؤرخ في 31 ديسمبر 1992 يتعلق بضبط تركيبة وطرق تسليم اللجنة المنصوص عليها بالفصل 71 من مجلة التأمين.
 - الأمر عدد 543 لسنة 2002 المؤرخ في 5 مارس 2002 يتعلق بضبط الشروط التي يجب أن تتوفر في الخبراء الإكتواريين للإشهاد بصحة تعرifications التأمين على الحياة المنصوص عليها بالفصل 47 من مجلة التأمين.
 - الأمر عدد 544 لسنة 2002 المؤرخ في 5 مارس 2002 يتعلق بضبط شروط ترسيم الخبراء ومعايير الأضرار وتشطيب أسمائهم والمنصوص عليها بالفصل 80 من مجلة التأمين.
 - قرار وزير المالية المؤرخ في 8 أوت 2002 يتعلق بضبط فروع التأمين الواردة بالفصل 69 من مجلة التأمين (فروع التأمين التي يمكن أن ت تعرض للعموم عن طريق البنوك) والذي تم تبنيه بقرار وزير المالية المؤرخ في 10 مارس 2004.
 - الفصول 39 و40 و41 و42 من قانون المالية عدد 80 لسنة 2003 المؤرخ في 29 ديسمبر 2003 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2004: ترويج خدمات التأمين عبر مكاتب الديوان الوطني للبريد.

3-5 الرقابة

- الفصول من 82 إلى 90 من مجلة التأمين التي تم تفقيحها وإتمامها بمقتضى القانون عدد 91 لسنة 2001 المؤرخ في 7 أوت 2001 والقانون عدد 37 لسنة 2002 المؤرخ في غرة أفريل 2002.

6. الهيأة الأخرى للتأمين

1-6 مؤسسات التأمين وإعادة التأمين غير المقيمة

- الفصلين 67 و68 من مجلة التأمين.
- القانون عدد 108 لسنة 1985 المؤرخ في 6 ديسمبر 1985 يتعلق بتشجيع المؤسسات المالية والبنكية التي تتعامل أساسا مع غير المقيمين (الفصل 28)

2-6 صندوق ضمان المؤمن لهم

- الفصلان من 35 إلى 39 من القانون عدد 98 لسنة 2000 المؤرخ في 25 ديسمبر 2000 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2001 والذي أحدث صندوق ضمان المؤمن لهم.
- الأمر عدد 418 لسنة 2002 المؤرخ في 14 فيفري 2002 يتعلق بضبط شروط تدخل وتراتيب تسيير وطرق تمويل صندوق ضمان المؤمن لهم الذي تم تفقيحه بالأمر عدد 2123 لسنة 2002 المؤرخ في 23 سبتمبر 2002 وبالأمر عدد 2025 لسنة 2005 المؤرخ في 18 جويلية 2005.
- قرار وزير المالية المؤرخ في 13 أوت 2003 يتعلق بتسمية أعضاء لجنة ضمان المؤمن لهم المنصوص عليها بالفصل 3 من الأمر عدد 418 لسنة 2002 المؤرخ في 14 فيفري 2002.

3-6 صناديق التأمين التعاوني الفلاحي

- الأمر المؤرخ في 26 مارس 1931 يتعلق بصناديق التأمين التعاوني الفلاحي.

4-6 الجمعيات أو الشركات ذات الصبغة التعاونية

- الأمر المؤرخ في 18 فيفري 1954 يتعلق بالشركات التعاونية.
- قرار كاتب الدولة للتخطيط والمالية والصحة والشؤون الإجتماعية المؤرخ في 26 ماي 1961 يتعلق بضبط القانون الأساسي النموذجي للمؤسسات التعاونية.
- قرار وزيري المالية والشؤون الإجتماعية المؤرخ في 17 سبتمبر 1984 يتعلق بتنقيح القانون الأساسي النموذجي للمؤسسات التعاونية.

7. تنظيم المهمة

1-7 الهيئة العامة للتأمين : سلطة الإشراف

- الأمر عدد 2729 لسنة 2001 المؤرخ في 26 نوفمبر 2001 الذي نفع الأمر عدد 556 لسنة 1991 المؤرخ في 23 أفريل 1991 يتعلق بتنظيم وزارة المالية.

2- الجمعية المهنية لمؤسسات التأمين

- الفصلان 91 و 92 من مجلة التأمين (نقت بـالقانون عدد 37 لسنة 2002 المؤرخ في غرة أفريل 2002).

3- المجلس الوطني للتأمين واللجنة الإستشارية للتأمين

- الفصلان 93 و 94 من مجلة التأمين.
- الأمر عدد 2258 لسنة 1992 المؤرخ في 31 ديسمبر 1992 يتعلق بضبط تركيبة وقواعد تسيير المجلس الأعلى للتأمين واللجنة الإستشارية للتأمين الذي تم تقيقه بالأمر عدد 512 لسنة 2002 المؤرخ في 27 فبراير 2002.
- قرار وزير المالية المؤرخ في 22 أكتوبر 2003 يتعلق بتعيين أعضاء المجلس الوطني للتأمين.

8. جباية عمليات التأمين

- الفصول 38 و 39 و 48 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات الصادرة بمقتضى القانون عدد 114 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989.
- الفصول 40 و 45 و 100 و 101 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي الصادرة بمقتضى القانون عدد 53 لسنة 1993 المؤرخ في 17 مايو 1993.
- الفصول من 144 إلى 149 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي (الجزء الثالث : المعاليم الأخرى : العنوان الأول : المعلومات الوحيدة على التأمين) أضيفت بمقتضى الفصول 34 و 35 و 36 من القانون عدد 113 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 والمتعلق بـالقانون المالي لسنة 1997.
- الفصول 46 و 47 و 48 من القانون عدد 113 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 والمتعلق بـالقانون المالي لسنة 1997 أحدثت صندوق الحماية المدنية وسلامة الجولان بالطرق وحددت مساهمات المؤمن لهم ومؤسسات التأمين في هذا الصندوق.
- الفصل 74 من القانون عدد 101 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 والمتعلق بـالقانون المالي لسنة 2003 : تحين الأحكام المتعلقة بالمساهمة لفائدة صندوق الحماية المدنية وسلامة الجولان بالطرق وتوحيد قاعدة احتسابها مع قاعدة احتساب المعاليم على التأمين.
- الفصول 51 و 52 و 53 و 54 من القانون عدد 88 لسنة 1997 المؤرخ في 29 ديسمبر 1997 والمتعلق بـالقانون المالي لسنة 1998: تخصّ تشجيع الإدخار في إطار عقود التأمين على الحياة.
- الفصل 45 من القانون عدد 98 لسنة 2000 المؤرخ في 25 ديسمبر 2000 والمتعلق بـالقانون المالي لسنة 2001 : خفض من نسبة المعلومات الوحيدة على عقود التأمين الفلاحية والصيد البحري.
- القانون عدد 123 لسنة 2001 المؤرخ في 28 ديسمبر 2001 والمتعلق بـالقانون المالي لسنة 2002 : الفصل 33 المتعلق بتحين قائمة المدخلات والإحتياجات الفنية القابلة للطرح من قاعدة الضريبة على المؤسسات والفصل من 45 إلى 47 المتعلقة بـطرح أقساط التأمين الجماعي على الحياة من قاعدة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات.
- الأمر عدد 1098 لسنة 2003 المؤرخ في 19 مايو 2003 يتعلق بضبط قائمة المنافع المستثناة من قاعدة الإشتراك بـعنوان أنظمة الضمان الاجتماعي.

- الفصل 43 من القانون عدد 80 لسنة 2003 المؤرخ في 29 ديسمبر 2003 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2004: إعفاء العمولات المدفوعة من قبل ممؤسسات التأمين إلى وسطاء التأمين من الأداء على القيمة المضافة.
- الفصل 44 من القانون عدد 80 لسنة 2003 المؤرخ في 29 ديسمبر 2003 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2004: إعفاء الإيرادات العمرية المدفوعة في إطار عقود التأمين على الحياة من الضريبة على الدخل.
- الفصلين 76 و 77 من القانون عدد 80 لسنة 2003 المؤرخ في 29 ديسمبر 2003 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2004: إعفاء الوصولات من معلوم الطابع الجبائي.
- الفصل 61 من القانون عدد 90 لسنة 2004 المؤرخ في 31 ديسمبر 2004 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2005: مزيد إحكام الإنفاق بالإمتيازات الجبائية بعنوان التأمين على الحياة.

٩- نصوص مختلفة :

- الأمر عدد 21 لسنة 2002 المؤرخ في 8 جانفي 2002 يتعلق بإحداث المجلس الوطني لسلامة المرور وتنظيم طرق سيره الذي تم تقييمه وإتمامه بالأمر عدد 2241 لسنة 2003 المؤرخ في 27 أكتوبر 2003.
- قرار وزير المالية المؤرخ في 26 سبتمبر 2003 يتعلق بسحب الترخيص الممنوح إلى الشركة التعاصردية للتأمين وإعادة التأمين "الإتحاد" وتحويل جميع العقود المكونة لمحفظة الإتحاد سابقا إلى مؤسسة "التأمين التعاوني الإتحاد" إبتداء من غرة أكتوبر 2003.
- قرار وزير الداخلية والتنمية المحلية مؤرخ في 25 ماي 2004 المتعلق بتعيين أعضاء باللجنة الإستشارية للمجلس الوطني لسلامة المرور.
- قرار وزير المالية المؤرخ في 10 سبتمبر 2004 يتعلق بتحديد المبالغ المنصوص عليها بالنصول 70 و 74 و 76 من القانون عدد 75 لسنة 2003 المؤرخ في 10 ديسمبر 2003 والمتعلق بدعم المجهود الدولي لمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال.

المحور الثاني

الهيكل التنظيمي

إن الهيئات والأجهزة المعاونة والمؤسسات المكونة لسوق التأمين التونسي هي :

- المجلس الوطني للتأمين.
- اللجنة الإستشارية للتأمين.
- سلطة الإشراف والرقابة.
- مؤسسات التأمين وإعادة التأمين.
- الجامعة التونسية لشركات التأمين.
- وسطاء التأمين.
- خبراء التأمين ومعاينو الأضرار.

I. المجلس الوطني للتأمين

يتولى المجلس الوطني للتأمين النظر وإبداء الرأي في المواقبيع التي يطرحها عليه الوزير المكلف بالمالية وخاصة المسائل المتعلقة بوضعية قطاع التأمين والسبل الكفيلة بالنهوض بخدماته.

ويرأس المجلس الوطني للتأمين الوزير المكلف بالمالية ويضم أعضاء يمثلون مؤسسات التأمين وجل الوزارات والجمعيات المهنية وأساتذة جامعيين.

II. اللجنة الإستشارية للتأمين

تتولى اللجنة الإستشارية للتأمين المحدثة صلب المجلس الوطني للتأمين، إبداء الرأي بشأن منح الترخيص لكل مؤسسة تتعاطى في نطاق نشاطها العادي إكتتاب وتنفيذ عقود التأمين وفقا لأحكام مجلة التأمين أو بشأن تسلط العقوبات والإجراءات التي يتخذها الوزير المكلف بالمالية (سحب الترخيص ، إقرار التحويل الوجobi لجزء من محفظة عقود مؤسسة تأمين أو لكامل تلك المحفظة إذا تعذر عليهامواصلة أنشطتها أو إذا لم تعد حالتها المالية توفر الضمانات الكافية التي تمكناها من الوفاء بتعهداتها إلى مؤسسة أخرى مرخص لها).

III. سلطة الإشراف والرقابة

تتولى وزارة المالية أعمال الإشراف والرقابة على قطاع التأمين وعهدت هذه المهمة إلى الهيئة العامة للتأمين التي كلفت خاصة بـ:

- مراقبة مؤسسات التأمين وإعادة التأمين والمهن المتصلة بالقطاع وذلك بهدف حماية حقوق المؤمن لهم والمحافظة على قدرة المؤسسات على الوفاء بالتزاماتها.
 - دراسة كل المسائل ذات الصبغة التشريعية والتربيبة والتقنية والإقتصادية المتعلقة بعمليات التأمين وإعادة التأمين وإعداد النصوص المتعلقة بها.
 - دراسة كل المسائل المتعلقة بتطوير وتنظيم قطاع التأمين.
 - متابعة نشاط التأمين.
- وت تكون الهيئة العامة للتأمين من :

1. لجنة رقابة التأمين

وهي مكلفة خاصة بعمليات الرقابة على مؤسسات التأمين ومؤسسات إعادة التأمين والمهن المتعلقة بالقطاع. وتتجزء هذه العمليات أساسا حسب الصيغ التالية :

- رقابة معمقة للوضعية الفنية والمالية.
- رقابة مركزة على بعض أوجه التصرف أو الحسابات.
- رقابة متابعة وخاصة منها متابعة البرامج التصحيحية لمؤسسات التأمين وإعادة التأمين.

ويمكن أن تكفل بإجراء مهامات بحث حول التشكيات أو المسائل ذات الصلة بقطاع التأمين. وتتجزء عمليات الرقابة المذكورة سواء على الوثائق أو على عين المكان.

2. وحدة الدراسات والتشريع وتطوير القطاع

وهي مكلفة خاصة بـ:

- دراسة كل المسائل المتعلقة بتطوير نشاط مؤسسات التأمين وإعادة التأمين وإعداد النصوص التشريعية والتربيبة اللازمة.
- متابعة النتائج الفنية والمالية لأصناف التأمين.
- دراسة الملفات الخاصة بمنح الترخيص لمؤسسات التأمين ومؤسسات إعادة التأمين ووسطاء التأمين.
- دراسة المسائل المتعلقة بالعمليات المالية لقطاع التأمين.
- متابعة عمليات إعادة التأمين وشركات التأمين وإعادة التأمين غير المقيدة.

3. خلية الشؤون الإدارية.

4. خلية الإعلامية.

IV. مؤسسات التأمين وإعادة التأمين

1- مؤسسات التأمين وإعادة التأمين المقيدة

مؤسسات التأمين وإعادة التأمين المقيدة هي المؤسسات الخاضعة للتشريع التونسي والمرخص لها بتأمين الأخطار الواردة بالبلاد التونسية والأشخاص القاطنين بها.

ويبلغ عدد هذه المؤسسات 18 مؤسسة تتوزع حسب أشكالها وأصناف التأمين التي تستغلها كما يلي :

أصناف التأمين							أشكل المؤسسات
الجموع	إعادة التأمين	تأمين الصادرات	تأمين الفروض التجارية	التأمين على الحياة	كل الأصناف		
15	1	1	1	2	10	شركة خفية الاسم	
3	—	—	—	—	3	تعاونية	
18	1	1	1	2	13	المجموع	

يتضح من خلال هذا الجدول أن 13 مؤسسة مقيدة تزاول جميع أصناف التأمين و4 مؤسسات متخصصة في صنف واحد من التأمين دون سواه ومؤسسة متخصصة في إعادة التأمين.

وتجدر الإشارة أيضاً أنه يوجد من بين هذه المؤسسات مؤسستين عموميتين (تساهم الدولة في رأس مالها) كلها خفية الإسم: مؤسسة تزاول جميع أصناف التأمين ومؤسسة متخصصة في تأمين الصادرات (تأمين قروض التصدير ومخاطر عدم الدفع).

2- مؤسسات التأمين وإعادة التأمين الغير مقيمة

تعامل مؤسسات التأمين وإعادة التأمين الغير مقيمة أساساً مع غير المقيمين وتمارس نشاطها لتأمين الأشخاص غير المقيمين وعمليات إعادة التأمين.

ويبلغ عدد هذه المؤسسات 5 تخضع واحدة منها إلى القانون التونسي و4 تمثل فروعاً لشركات تأمين أجنبية.

V. الجامعة التونسية لشركات التأمين

تأسست الجامعة التونسية لشركات التأمين سنة 1973 وتضم جميع مؤسسات التأمين وإعادة التأمين المرخص لها بأن تتعاطى عمليات التأمين وإعادة التأمين. وقد تم النظر في هيكلتها في مناسبتين خلال سنة 1993 بعد صدور مجلة التأمين وسنة 2001 حيث وقع إدخال بعض التعديلات على نظامها الأساسي ونظامها الداخلي.

وتهدف الجامعة خاصة إلى :

- دراسة المصالح الاقتصادية والاجتماعية لمنخرطيها والدفاع عنها وطرح جميع المسائل التي تهم المهنة على سلطة الإشراف.
- تمثيل المهنة لدى المؤسسات والمنظمات عندما يكون هذا التمثيل مطلوباً.
- العمل على تحسين وتنمية الخدمات المقدمة للعموم وإعداد وإبرام إتفاقيات تتعلق بالتعريفات والشروط العامة لعقود التأمين والمنافسة والتصرف المالي.
- تنمية المبادرات وتنظيم العلاقات المهنية والفنية والإحصائيات بين المؤسسات العضوة ومراقبة حسن إنجاز هذه المبادرات وتطوير هذه العلاقات.
- دعم التعليم والتكوين والبحث في ميدان التأمين.
- الحرص على إقامة علاقات طيبة بين الأعضاء.
- تنظيم المصالحة والتحكيم في النزاعات التي تنشأ بين الأعضاء.
- المشاركة في المؤتمرات والندوات.
- دعم أعمال الوقاية.
- كتابة المكتب المركزي للتعرية.

VI. وسطاء التأمين

تستعين مؤسسات التأمين بـ 672 وسيط لعرض عمليات التأمين على العموم وهم :

- نواب تأمين وعدد 607.
- سمسرة التأمين وعدد 43.
- منتجو التأمين على الحياة وعدد 22.

VII. خبراء التأمين ومعاينو الأضرار

في نطاق تسوية الحوادث وتسديد التعويضات للمؤمن لهم والمستفيدن من عقود التأمين تستعين مؤسسات التأمين بـ 657 خبير تأمين ومعاين أضرار إما لتقدير الأضرار أو لمعاينتها.

المحور الثالث

الجزء الأول : أهم مؤشرات السوق

I. الظرف الاقتصادي

شهد الاقتصاد العالمي في سنة 2004 أقوى نسبه نمو منذ قرابة ثلث عشريات حيث سجل نسبة تطور بلغت 1,5% بالقيمة الحقيقية مقابل 4% سنة 2003 و ذلك بفضل تطور الإنتاج الصناعي بالخصوص في البلدان المصنعة و تسارع المبادلات الدولية، فيما سمحت شروط التمويل الملائمة دعم الإستثمارات المنتجة والحفاظ على ثقة المتعاملين الاقتصاديين وتمثل أهم مظاهر التطور فيما يلي :

- حق الاقتصاد الأمريكي نسبه نمو بـ 4,4% سنة 2004 مقابل 3% سنة 2003.
- بلغ نسق النمو داخل منطقة اليورو 2% سنة 2004 مقابل 0,5% سنة 2003.
- بلغت نسبة النمو الاقتصادي الياباني على خلافاً للسنوات الفارطة نسبة 2,6% سنة 2004 مقابل 1,4% سنة 2003.
- وفيما يتعلق بالصين، التي استفادت كثيراً من إندماجها المتواصل في الاقتصاد العالمي، فقد واصلت تسجيل إحدى أعلى نسب النمو أي 9,5% سنة 2004 مقابل 3,9% سنة 2003 .
- تحسن الاقتصاد في جل البلدان الإفريقية حيث بلغت نسبة نمو القارة 1,5% سنة 2004 مقابل 0,6% سنة 2003.
- مواصلة التصاعد المفرط لأسعار المواد الأساسية في سنة 2004 وخاصة أسعار النفط الخام التي ارتفت خلال هذه السنة إلى مستويات قياسية بلغت أكثر من 55 دولار للبرميل الواحد.

على المستوى الوطني، لم يمنع ارتفاع أسعار النفط وأسعار المواد الأساسية الأخرى الاقتصاد التونسي من مواصلة نموه حيث سجل خلال سنة 2004 النتائج التالية :

- تطور نسبة الناتج المحلي الإجمالي بـ 6% سنة 2004 مقابل 5,6% سنة 2003 بالرغم من تراجع النمو على مستوى قطاع الفلاحة والصيد البحري (10% سنة 2004 مقابل 21% سنة 2003).
- تراجع نسبة الاستثمار حيث بلغت 22,3% سنة 2004 من الناتج المحلي الإجمالي مقابل 23,4% سنة 2003.
- ارتفاع الإدخار الوطني (الذي يستفاد من تدعم النمو الاقتصادي) بنسبة 10,5% سنة 2004 مقابل 7,4% سنة 2003.
- ارتفاع نسبة خلق مواطن الشغل حيث بلغت 74.400 موطن شغل سنة 2004 مقابل 65.000 موطن شغل سنة 2003.
- حصر نسبة التضخم المالي في حدود 3,6% سنة 2004 مقابل 2,7% سنة 2003 .
- مواصلة ارتفاع نسبة الصادرات و الواردات على التوالي بـ 16,6% وبـ 7,7% سنة 2004 مقابل 6,1% و 3,9% سنة 2003 .

II. سوق التأمين التونسي :

سجل سوق التأمين التونسي سنة 2004 النتائج التالية :

- بلغت الأقساط الصادرة 643,726 م د سنة 2004 مقابل 585,686 م د سنة 2003 و 537,855 م د سنة 2002 حيث حققت تطورا يقدر بـ 9,91% مقارنة بسنة 2003.
- سجلت التعويضات المدفوعة زيادة قدرها 1,37% سنة 2004 حيث بلغت 382,872 م د مقابل 377,680 م د سنة 2003 و 374,208 م د سنة 2002.
- بلغت نفقات التصرف 103,568 م د سنة 2004 مقابل 95,508 م د سنة 2003 و 82,203 م د سنة 2002 محققة بذلك تطورا قدره 8,44%.
- سجلت المدخرات الفنية إنخفاضا بنسبة 2,13% سنة 2004 حيث بلغت 1.149,878 م د سنة 2004 مقابل 1.174,930 م د سنة 2003 و 1.032,384 م د سنة 2002.
- بلغت توظيفات مؤسسات التأمين 1.042,811 م د سنة 2004 مقابل 937,600 م د سنة 2003 و 841,978 م د سنة 2002 محققة بذلك تطورا قدره 11,22 %.
- سجلت النتائج الفنية للسنة المحاسبية تحسنا ملحوظا سنة 2004 إذ بلغ العجز الفي الصافي 9,112 م د سنة 2004 مقابل 44,009 م د سنة 2003 و 21,263 م د سنة 2002.
- سجلت النتائج على مستوى الموازنة العامة خسائر تقدر بـ 15,457 م د سنة 2004 مقابل خسائر تقدر بـ 48,237 م د سنة 2003 و 48,502 م د سنة 2002.


وتميزت أيضا سنة 2004 بما يلي :

- القيام بعملية تدقيق وتشخيص لوضعية التكوين المستمر في مجال التأمين وذلك بهدف ضبط الحاجيات ولتحديد النقائص وتقديم الحلول الناجعة لتعصير وتحسين الخدمات المقدمة من طرف مراكز التكوين الحالية في ميدان التأمين.
- إتمام الدراسة المتعلقة بتعصير طرق التنظيم والتصرف الداخلي داخل مصالح التأمين على الحياة بهدف إعدادها على الوجه الأكمل للعمل بالإتفاقية الإطارية لتوزيع التأمين عبر الشبكة البنكية.
- إتمام الدراسة الإستراتيجية لتطوير صنف تأمين التجارة الخارجية بتونس.
- البدء في عملية تركيز بنك معلومات لقطاع التأمين.
- إصدار القانون عدد 71 لسنة 2004 المؤرخ في 2 أوت 2004 يتعلق بإحداث نظام التأمين على المرض.
- إمضاء اتفاق بين الجامعة التونسية لشركات التأمين والديوان الوطني للبريد يوم 28 جانفي 2004 يتعلق بالإتفاقية الإطارية لتوزيع عقود التأمين عبر المكاتب البريدية.
- تنظيم مؤتمر المنظمة الإفريقية للتأمين الواحد والثلاثون وجلستها العامة بتونس من 29 ماي إلى 2 جوان 2004 تحت شعار "تطوير التأمينات غير الإجبارية في إفريقيا"
- إجتماع لجنة السيارات والمكاتب العربية الموحدة التابعة للإتحاد العام العربي للتأمين بتونس يومي 13 و 14 سبتمبر 2004.
- إجتماع لجنة تأمينات الحياة والتكافل التابعة للإتحاد العام العربي للتأمين بتونس يومي 24 و 25 نوفمبر 2004.
- تنظيم الجائزة السنوية للجمعية الدولية لمؤسسات التأمين في ميدان التأمين الناطقة باللغة الفرنسية من 26 سبتمبر إلى 2 أكتوبر 2004.


III. أهم مؤشرات قطاع التأمين :

(العمليات المباشرة والعمليات المقبولة والعمليات المسندة دون اعتبار نشاط الشركة التونسية لإعادة التأمين "الإعادة التونسية")


مليون دينار




الأقساط الصادرة



التوظيفات



المدخرات الفنية



الوحدة : الدينار	نسبة التطور % 2004/03	2004	2003	البيانات
10,09	638 127 899	579 646 998		الأقساط الصادرة (العمليات المباشرة)
-7,31	5 597 836	6 039 295		العمليات المقبولة
9,91	643 725 735	585 686 293		أقساط التأمين (العمليات المباشرة + العمليات المقبولة)
1,27	378 829 179	374 086 544		التعويضات المدفوعة (العمليات المباشرة)
12,49	4 042 607	3 593 729		التعويضات المدفوعة (العمليات المقبولة)
1,37	382 871 786	377 680 273		التعويضات المدفوعة (العمليات المباشرة + العمليات المقبولة)
7,51	101 822 207	94 709 877		نفقات التصرف (العمليات المباشرة)
118,73	1 745 987	798 236		نفقات التصرف (العمليات المقبولة)
8,44	103 568 194	95 508 113		نفقات التصرف (العمليات المباشرة + العمليات المقبولة)
-2,13	1 149 877 832	1 174 929 768		المدخرات الفنية
6,16	129 905 737	122 364 164		الإسناد وإعادة الإسناد
11,22	1 042 811 336	937 600 195		التوظيفات
65,22	125 590 087	76 012 847		رصيد الإكتتاب
11,10	39 156 787	35 244 069		الرصيد المالي
17,63	-70 291 058	-59 758 069		نتائج الإسناد وإعادة الإسناد
-79,29	-9 112 378	-44 009 277		النتيجة الفنية الصافية
-83,53	-15 456 519	-48 237 265		نتيجة الموازنة

IV. العمليات المباشرة

1. أقساط التأمين

بلغت الأقساط الصادرة لمؤسسات التأمين التي تمارس العمليات المباشرة (وعددها 17 مؤسسة) 638,128 م د سنة 2004 مقابل 579,647 م د سنة 2003 و 529,980 م د سنة 2002 محققة بذلك تطورا يقدر بـ 10,09% سنة 2004 مقابل نمو قدر بـ 9,37% سنة 2003.

حقق القطاع الخاص المكون من 11 مؤسسة تأمين (شركة التأمين على الحياة "أمينة" وشركة التأمين وإعادة التأمين "أستري" و "تأمينات بيات" والشركة التونسية الأوروبية للتأمين وإعادة التأمين "لاكارت" وشركة البحر المتوسط للتأمين وإعادة التأمين "كومار" وشركة التأمين على الحياة "حياة" ومجمع تونس للتأمين "قات" والشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين "مغربية" وشركة تأمينات "سليم" وشركة التأمين "اللويd التونسي" و شركة تأمينات القروض التجارية) رقم معاملات بلغ 359,408 م د سنة 2004 مقابل 310,189 م د سنة 2003 و 280,532 م د سنة 2002 أي بزيادة قدرها 15,87% مقارنة مع سنة 2003.

وبلغ رقم معاملات شركتا التأمين "أمينة" و "حياة" المتخصصتين في التأمين على الحياة 13,374 م د سنة 2004 مقابل 11,302 م د سنة 2003 و 10,714 م د سنة 2002 أي بنسبة تطور تقدر بـ 18,33% سنة 2004 مقابل 5,49% سنة 2003 و 16,62% سنة 2002. ويمثل رقم المعاملات لهاتين المؤسستين 2,10% من الأقساط الصادرة للعمليات المباشرة لقطاع التأمين سنة 2004 مقابل 1,95% سنة 2003 و 2,02% سنة 2002.

وقد إحتفظ القطاع الخاص على مرتبته الأولى في سوق التأمين حيث بلغت حصته 56,32% سنة 2004 مقابل 53,51% سنة 2003 و 52,93% سنة 2002.

وحقق القطاع العام المكون من الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين "ستار" والشركة التونسية للتأمين التجارة الخارجية "كوتيناس" رقم معاملات بلغ 189,415 م د سنة 2004 مقابل 184,046 م د سنة 2003 و 174,312 م د سنة 2002 مسجلا ارتفاعا بنسبة 2,92% سنة 2004 وإحتفظ القطاع العام على مرتبته الثانية في سوق التأمين حيث بلغت حصته 29,68% سنة 2004 مقابل 31,75% سنة 2003 و 32,89% سنة 2002.

وحقق القطاع التعاوني المكون من تعاونية التأمين للتعليم والصندوق التونسي للتأمين التعاوني "كتاما" والتعاونية العامة للتأمين والتأمين التعاوني "الاتحاد" رقم معاملات بلغ 89,305 م د سنة 2004 مقابل 85,412 م د سنة 2003 و 75,137 م د سنة 2002 أي بزيادة تقدر بـ 4,56% سنة 2004 مقابل 13,67% سنة 2003 و 15,51% سنة 2002. ويحتل هذا القطاع دائما المرتبة الثالثة في سوق التأمين طيلة السنوات الثلاث الأخيرة إذ حقق نسبة 14,18% سنة 2002 مقابل 14,74% سنة 2003 و 14% سنة 2004.

أ- توزيع الأقساط حسب القطاع (العمليات المباشرة) :

الوحدة : الدينار	السنة	البيانات	القطاع الخاص	القطاع العام	القطاع التعاوني	المجموع
529 980 307	2002	رقم المعاملات % الحصة بـ	280 531 869	174 311 576	75 136 862	100 14,18
100	13,76	% نسبة التطور	52,93	32,89	15,51	14,18
579 646 998	2003	رقم المعاملات % الحصة بـ	310 188 594	184 046 012	85 412 392	100 14,74
100	9,37	% نسبة التطور	53,51	31,75	13,67	14,74
638 127 899	2004	رقم المعاملات % الحصة بـ	359 407 845	189 414 567	89 305 487	100 14
100	10,09	% نسبة التطور	56,32	29,68	4,56	2,92


ب- توزيع الأقساط حسب الصنف وحسب القطاع (العمليات المباشرة)

الوحدة : الدينار	السنة	أصناف التأمين	القطاع % الخاص	القطاع % العام	القطاع % التعاوني	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع
رقم المعاملات	السيارات	التأمين الجماعي على المرض	39,84	37,36	22,80	100	231 247 321	247 968 020	275 359 501
المجموع	حوادث الشغل	حوادث الشغل	50,62	45,03	4,35	100	95 701 084	99 699 819	110 413 654
%	النقل	-	159,38	-59,38	-	100	6 240	4 395	-370
	الحريق	النقل	58,97	36,17	4,86	100	47 975 199	55 577 460	56 308 755
	البرد وهلاك الماشية	الحريق	73,25	21,97	4,78	100	41 962 408	50 159 744	54 265 606
	أخطار مختلفة	البرد وهلاك الماشية	29,45	13,69	56,86	100	3 193 475	4 288 714	3 636 959
	الحياة	أخطار مختلفة	66,31	17,44	16,25	100	58 909 227	70 515 568	75 375 342
	القرض (التصدير+قروض تجارية)	الحياة	88,67	5,83	5,50	100	45 907 312	46 347 194	56 492 507
		القرض (التصدير+قروض تجارية)	4,32	95,68	-	100	5 265 819	5 116 084	6 275 945
529 980 307	2	المجموع	52,93	32,89	14,18	100			
247 968 020	0	السيارات	41,95	34,02	24,03	100			
99 699 819	0	التأمين الجماعي على المرض	49,82	46,20	3,98	100			
4 395	0	حوادث الشغل	128,30	-28,30	-	100			
55 577 460	0	النقل	54,93	41,58	3,49	100			
50 159 744	0	الحريق	70,68	25,17	4,15	100			
4 288 714	0	البرد وهلاك الماشية	32,52	8,16	59,32	100			
70 515 568	0	أخطار مختلفة	66,12	15,29	18,59	100			
46 347 194	3	الحياة	90,39	4,88	4,73	100			
5 116 084		القرض (التصدير+قروض تجارية)	12,05	87,95	-	100			
579 646 998	2	المجموع	53,51	31,75	14,74	100			
275 359 501	0	السيارات	47,66	29,28	23,06	100			
110 413 654	2	التأمين الجماعي على المرض	50,91	45,39	3,70	100			
-370	0	حوادث الشغل	-	-	-	-			
56 308 755	0	النقل	58,41	38,91	2,68	100			
54 265 606	0	الحريق	72,18	24,62	3,20	100			
3 636 959	0	البرد وهلاك الماشية	52,78	1,45	45,77	100			
75 375 342	0	أخطار مختلفة	61,70	19,70	18,60	100			
56 492 507	4	الحياة	89,64	5,40	4,96	100			
6 275 945		القرض (التصدير+قروض تجارية)	13,35	86,65	-	100			
638 127 899	4	المجموع	56,32	29,68	14,00	100			

سجل صنف تأمين القرض (التصدير + قروض تجارية) أعلى حصة بالقطاع العام، أما بالنسبة للقطاع التعاوني فقد حقق التأمين ضد البرد وهلاك الماشية أعلى حصة في حين يسيطر القطاع الخاص على بقية أصناف التأمين.

توزيع الأقساط الصادرة / العمليات المباشرة حسب القطاع

مليون دينار



2. التعويضات المدفوعة

بلغت التعويضات المدفوعة من قبل مؤسسات التأمين بعنوان العمليات المباشرة 378,829 م د سنة 2004 مقابل 374,086 م د سنة 2003 و 369,549 م د سنة 2002 أي بزيادة قدرها 1,27% سنة 2004 مقارنة مع سنة 2003.

3. نفقات التصرف

تتكون نفقات التصرف من نفقات الإقتناء وأعباء التصرف الأخرى وبلغت هذه النفقات 101,822 م د سنة 2004 مقابل 94,710 م د سنة 2003 و 80,525 م د سنة 2002 أي بزيادة قدرها 7,51% سنة 2004. وتمثل نفقات التصرف 15,95% من مبلغ الأقساط الصادرة سنة 2004 مقابل 16,34% سنة 2003 و 15,20% سنة 2002.

أ- نفقات الإقتناء :

بلغت نفقات الإقتناء 51,200 م د سنة 2004 مقابل 40,802 م د سنة 2003 و 35,430 م د سنة 2002.

وبلغت نسبة العمولات من الأقساط 8,02% سنة 2004 مقابل 7,04% سنة 2003 و 6,69% سنة 2002.

ب- أعباء التصرف الأخرى :

بلغت أعباء التصرف الأخرى 50,622 م د سنة 2004 (7,93% من الأقساط الصادرة) مقابل 53,908 م د سنة 2003 (9,30% من الأقساط الصادرة) و 45,095 م د سنة 2002 (8,51% من الأقساط الصادرة) مسجلة إنخفاضاً قدره 6,10% سنة 2004.

تطور نفقات التصرف

الوحدة : الدينار

نسبة التطور %	النسبة من الأقساط الصادرة %	المبلغ	2003		2002		البيانات
			نسبة التطور %	النسبة من الأقساط الصادرة %	المبلغ	نسبة التطور %	
-6,10	7,93	50 621 934	19,54	9,30	53 907 922	10,25	أعباء التصرف الأخرى
25,48	8,02	51 200 272	15,16	7,04	40 801 955	16,17	نفقات الإقتاء
7,51	15,95	101 822 206	17,62	16,34	94 709 877	12,78	نفقات التصرف

V. النتائج الفنية (العمليات المباشرة)

1- نتائج عمليات الإكتتاب :

سجلت عمليات الإكتتاب لمؤسسات التأمين فائضا يقدر بـ 123,915 م د سنة 2004 مقابل فائض بـ 74,074 م د سنة 2003 و 48,698 م د سنة 2002.

2- نفقات التصرف :

بلغت نفقات التصرف 101,822 م د سنة 2004 مقابل 94,710 م د سنة 2003 و 80,524 م د سنة 2002.

3- النتائج المالية :

بلغ الرصيد المالي 38,899 م د سنة 2004 مقابل 34,995 م د سنة 2003 و 30,674 م د سنة 2002 مسجلة إرتفاعا بنسبة 11,16%.

4- نتائج إعادة التأمين (نتائج العمليات المسندة) :

سجلت نتائج العمليات المسندة عجزا يقدر بـ 69,612 م د سنة 2004 مقابل عجز بـ 59,636 م د سنة 2003 و 19,905 م د سنة 2002.

5- النتائج الفنية الصافية :

سجلت النتائج الفنية الصافية عجزا يقدر بـ 8,620 م د سنة 2004 (1,35% من الأقساط الصادرة) مقابل عجز بـ 45,277 م د سنة 2003 (7,81% من الأقساط الصادرة) و عجز بـ 21,066 م د سنة 2002 (3,97% من الأقساط الصادرة).

المحور الثالث

الجزء الثاني : إعادة التأمين

تتمثل عمليات إعادة التأمين المنجزة من قبل مؤسسات التأمين التي تستغل التأمين المباشر فيما يلي :

I. العمليات المقبولة :

1. الأقساط :

بلغت الأقساط المقبولة من قبل مؤسسات التأمين 5,598 م د سنة 2004 مقابل 6,039 م د سنة 2003 و 7,875 م د سنة 2002.

وتمثل العمليات المقبولة 0,87% من رقم معاملات مؤسسات التأمين سنة 2004 مقابل 1,03% سنة 2003 و 1,45% سنة 2002.

تطور الأقساط المقبولة

النسبة من الأقساط الصادرة لسوق التأمين%	نسبة التطور%	الأقساط المقبولة	السنة
1,45	72,75	7,875	2002
1,03	-23,31	6,039	2003
0,87	-7,31	5,598	2004

2. التعويضات :

بلغت التعويضات المدفوعة بعنوان العمليات المقبولة 4,043 م د سنة 2004 مقابل 3,594 م د سنة 2003 و 4,659 م د سنة 2002 مسجلة إرتفاعا يقدر ب 12,49% مقارنة مع سنة 2003.

وسجلت المخصصات الإضافية لمدخرات التعويضات تحت التسوية (-0,093) م د سنة 2004 مقابل 0,781 م د سنة 2003.

بالنسبة للعمليات المقبولة، سجلت نسبة تكلفة الحوادث من الأقساط المكتسبة، (دون اعتبار نفقات التصرف)، إنخفاضا يقدر ب 0,12%， حيث بلغت 69,09% سنة 2004 مقابل 68,97% سنة 2003.

الوحدة : مليون دينار

البيانات	التعويضات المدفوعة صافية من الرجوع	المخصصات الإضافية لمدخرات التعويضات تحت التسوية	أعباء التعويضات	الأقساط المكتسبة	تكلفة الحوادث من الأقساط المكتسبة%	نسبة التطور%	نسبة التطور%	2004	2003	2002
	12,49	4,043	-22,82	3,594	4,659					
	-11,91	-0,093	28,03	0,78	0,61					
	-9,71	3,950	-16,97	4,375	5,269					
	-9,87	5,717	-22,80	6,343	8,216					
	0,12	69,09	4,84	68,97	64,13					

3. نفقات التصرف :

بلغت نفقات الإقتناء وأعباء التصرف الأخرى للعمليات المقبولة 1,746 م د سنة 2004 مقابل 0,798 م د سنة 2003 و 1,678 م د سنة 2002 مسجلة بذلك ارتفاعا يقدر بـ 118,80% سنة 2004.

تطور نفقات التصرف مقارنة مع الأقساط المقبولة

الوحدة : مليون دينار

										البيانات
2004		2003		2002						
نسبة التطور %	النسبة من الأقساط%	المبلغ	نسبة التطور %	النسبة من الأقساط%	المبلغ	نسبة التطور %	النسبة من الأقساط%	المبلغ		
22,63	17,52	0,981	15,11	13,25	0,800	-	8,83	0,695		نفقات الإقتناء
-	13,67	0,765	-	-0,03	-0,002	40,39	12,48	0,983		أعباء التصرف الأخرى
118,80	31,19	1,746	-52,44	13,22	0,798	0,66	21,31	1,678		المجموع

وتمثل نفقات التصرف 31,19% من الأقساط المقبولة سنة 2004 مقابل 13,22% سنة 2003 و 21,32% سنة 2002.

وتمثل كلفة الحوادث باعتبار نفقات التصرف 99,63% من الأقساط المكتسبة سنة 2004 مقابل 84,55% سنة 2003 و 81,55% سنة 2002.

4. النتائج الفنية :

سجل رصيد الإكتتاب للعمليات المقبولة فائضا يقدر بـ 1,675 م د سنة 2004 مقابل فائضاً بـ 1,938 م د سنة 2003 و 2,909 م د سنة 2002.

أما على مستوى العمليات المعاد إسنادها، فقد تراجع العجز الفني حيث بلغ 0,679 م د سنة 2004 مقابل 0,122 م د سنة 2003.

وسجلت تبعاً لذلك النتيجة الفنية الصافية للعمليات المقبولة عجزاً بـ 0,492 م د سنة 2004 مقابل فائضاً بـ 1,268 م د سنة 2003 و عجزاً بـ 0,197 م د سنة 2002.

حساب إستغلال العمليات المقبولة

الوحدة : الدينار

5 717 003	الأقساط المكتسبة
5 597 836	الأقساط الصادرة
119 167	تغير مدخرات الأقساط غير المكتسبة
-4 041 831	أعباء الخدمات
-4 042 607	الخدمات وال النفقات المدفوعة
92 565	تغير مدخرات التعويضات تحت التسوية
-91 789	أعباء فنية أخرى
1 675 172	رصيد الإكتتاب
-1 745 987	رصيد التصرف
257 657	الرصيد المالي (إيرادات التوظيفات)
-678 819	نتيجة إعادة التأمين
-491 977	النتيجة الفنية الصافية

II. العمليات المسندة :

1. الأقساط المسندة :


بلغت الأقساط المسندة لمؤسسات التأمين بعنوان العمليات المباشرة 129,361 م د سنة 2004 مقابل 122,084 م د سنة 2003 و 107,739 م د سنة 2002 أي بزيادة تقدر بـ 5,96 % مقارنة مع سنة 2003.

وبلغت نسبة العمليات المسندة 20,27% من الأقساط الصادرة سنة 2004 مقابل 21,06% سنة 2002 و 20,33% سنة 2003.

وتتميز أصناف "تأمين النقل" و "تأمين القرض" و "التأمين من الحرائق" و "البرد وهلاك الماشية" بارتفاع نسبة العمليات المسندة التي بلغت على التوالي 73,63% و 73,37% و 68,95% و 59,00%.

الوحدة : مليون دينار

الأقساط المسندة بعنوان العمليات المباشرة



القساط المسندة حسب أصناف التأمين

الوحدة : الدينار

2004				2003				2002				أصناف التأمين
نسبة التطور %	نسبة الإسناد %	القساط المسندة	%	نسبة التطور %	نسبة الإسناد %	القساط المسندة	%	نسبة التطور %	نسبة الإسناد %	القساط المسندة	%	
-7,78	3,27	9 050 889	12,74	3,93	9 813 956	-6,74	3,76	8 705 053				تأمين السيارات
55,11	0,10	104 959	-79,85	0,07	67 666	45,82	0,35	335 812				التأمين الجماعي على المرض
-124,41	-	-2 135	-58,82	-	8 746	-	-	5 507				تأمين حوادث الشغل
8,11	73,63	41 461 291	9,92	69,00	38 350 721	73,26	72,73	34 890 104				تأمين النقل
15,01	68,95	37 417 808	23,07	64,86	32 533 394	1,79	63,00	26 435 302				التأمين من الحريق
-18,35	59,00	2 145 959	20,84	61,28	2 682 113	-1,17	68,10	2 174 800				التأمين ضد البرد وهلاك الماشية
0,44	41,83	31 084 280	9,63	43,89	30 949 103	7,08	47,92	28 230 467				التأمين من الأخطار المختلفة
6,99	6,18	3 493 517	14,79	7,05	3 265 303	14,20	6,20	2 844 681				التأمين على الحياة
3,08	73,37	4 604 839	8,49	87,32	4 467 169	-6,68	81,08	4 117 498				تأمين القرض
5,96	20,27	129 361 407	13,31	21,06	122 084 171	18,20	20,33	107 739 224				مجموع العمليات المباشرة
94,41	9,72	544 330	-87,04	4,64	279 993	-	27,43	2 159 831				القساط المعد إسنادها
6,16	20,18	129 905 737	11,34	20,89	122 364 164	20,34	20,43	109 899 055				المجموع

2. حصة معيدي التأمين في التعويضات :

بلغت حصة معيدي التأمين في التعويضات 37,810 م د سنة 2004 مقابل 39,097 م د سنة 2003 و 46,850 م د سنة 2002 أي بانخفاض يقدر بـ 3,29% سنة 2004.

وتمثل حصة معيدي التأمين في التعويضات 9,98% من مجموع التعويضات المدفوعة بعنوان العمليات المباشرة سنة 2004 مقابل 10,45% سنة 2003 و 12,68% سنة 2002.

وسجلت حصة معيدي التأمين في التعويضات بالنسبة لأصناف "تأمين القرض" و "تأمين النقل" و "التأمين من الحريق" أهم نسبة حيث تمثل على التوالي 91,12% و 74,17% و 67,50% من مجموع التعويضات المدفوعة.

3. العمولات المتحصل عليها من معيدي التأمين :

بلغت العمولات المتحصل عليها من معيدي التأمين 23,949 م د سنة 2004 مقابل 22,724 م د سنة 2003 و 21,517 م د سنة 2002.

وتتميز أصناف "التأمين من الحريق" و "تأمين القرض" و "التأمين من الأخطار المختلفة" بإرتفاع نسبة العمولات المتحصل عليها حيث تمثل على التوالي 26,07% و 22,22% و 21,71%.

حصة معيدي التأمين في التعويضات المدفوعة والعمولات المتحصل عليها حسب أصناف التأمين لسنة 2004

الوحدة : الدينار

أصناف التأمين	حصة معيدي التأمين في التعويضات	% المدفوعة	التعويضات	النسبة من الصادرة	العمولات المتحصل عليها من معيدي التأمين	النسبة من الأقساط المسندة%
تأمين السيارات	5 429 049	2,71	1,96	15,42	1 424 777	15,42
التأمين الجماعي على المرض	124 207	0,12	0,11	9,93	10 426	-
تأمين حوادث الشغل	321 563	6,23	-	-	-	-
تأمين النقل	6 494 411	74,17	11,53	10,26	4 255 395	26,07
التأمين من الحريق	10 076 718	67,50	18,57	18,52	397 518	18,51
التأمين ضد البرد وهلاك الماشية	1 638 462	46,07	45,05	21,71	6 708 651	10,77
التأمين من المخاطر المختلفة	6 803 572	39,56	9,16	22,22	376 110	22,22
التأمين على الحياة	1 923 306	8,18	3,40	18,51	1 023 157	18,51
تأمين القرض	4 999 072	91,12	79,65	23 949 502	5,93	9,98
العمليات المسندة	37 810 360					

4. نتْيَةُ الْعَمَلَيَّاتِ الْمَسْنَدَةِ :

سجلت العمليات المسندة بعنوان العمليات المباشرة (دون اعتبار العمليات المعاد إسنادها) عجزاً فنياً يقدر بـ 69,612 م د سنة 2004 مقابل 59,636 م د سنة 2003 و 19,905 م د سنة 2002.

حساب إستغلال العمليات المسندة لسنة 2004

الوحدة : الدينار			
المبلغ	الأعباء	المبلغ	الإيرادات
37 810 360	- حصة معيدي التأمين في التعويضات المدفوعة	129 361 407	- الأقساط
23 949 501	- العمولات المتحصل عليها من معيدي التأمين		
- 823 857	- أعباء المذخرات المحمولة على معيدي التأمين	0	ـ جوانب مدينة أخرى
1 567 678	- المساهمة في النتائج		
- 2 754 515	- ديون أخرى		
69 612 239	- النتيجة (عجز)		
129 361 407	المجموع	129 361 407	المجموع

III. العمليات المعاد إسنادها :

بلغت الأقساط المعاد إسنادها 0,544 م د سنة 2004 مقابل 0,280 م د سنة 2003 و 0,160 م د سنة 2002.

وبلغت نسبة العمليات المعاد إسنادها 9,72% سنة 2004 مقابل 4,64% سنة 2003 و 27,43% سنة 2002.

حساب إستغلال العمليات المعاد إسنادها لسنة 2004

الوحدة : الدينار			
المبلغ	الأعباء	المبلغ	الإيرادات
37 226	- حصة معيدي الإسناد في التعويضات المدفوعة	544 330	- الأقساط المعاد إسنادها
64 490	- العمولات المتحصل عليها		
-236 205	- أعباء المذخرات المحمولة على معيدي التأمين		
0	- المساهمة في النتائج		
678 819	- النتيجة (عجز)		
544 330	المجموع	544 330	المجموع

المحور الثالث

الجزء الثالث : النشاط الجملي لقطاع التأمين (العمليات المباشرة والعمليات المقبولة)

I. رقم المعاملات:

بلغ رقم المعاملات الجملي لقطاع التأمين (العمليات المباشرة والعمليات المقبولة) 643,726 م د سنة 2004 مقابل 585,686 م د سنة 2003 و 537,855 م د سنة 2002 أي بنسبة تطور تساوي 9,91% سنة 2004 مقابل 8,89% سنة 2003 و 14,33% سنة 2002.

رقم المعاملات حسب مؤسسات التأمين

الوحدة : الدينار

ال المؤسسات	2004			2003			2002		
	نسبة التطور % 04/03	الحصة %	المبلغ	نسبة التطور % 03/02	الحصة %	المبلغ	الحصة %	المبلغ	ال المؤسسات
1- ستار	2,52	28,83	185 617 517	5,66	30,91	181 047 767	31,86	171 345 696	
2- كومار	15,05	11,00	70 815 126	5,71	10,51	61 549 257	10,83	58 225 904	
3- مغربية	18,88	8,62	55 505 921	10,66	7,97	46 689 206	7,84	42 190 396	
4- مجمع تونس للتأمين	-4,28	8,45	54 369 472	8,71	9,70	56 799 348	9,72	52 249 925	
5- اللويد التونسي	58,66	8,09	52 071 780	16,80	5,60	32 818 777	5,22	28 097 687	
6- أستري	4,53	7,07	45 514 436	6,48	7,43	43 542 713	7,24	38 954 845	
7- التأمين التعاوني الاتحاد	2,37	6,97	44 894 580	15,04	7,49	43 856 783	7,09	38 122 458	
8- كارت	-2,74	6,55	42 177 622	6,05	7,40	43 365 837	7,60	40 891 657	
9- تعاونية التأمين للتعليم	17,41	4,56	29 351 061	19,53	4,27	24 998 150	3,89	20 913 738	
10- سليم	17,93	2,86	18 389 229	4,21	2,66	15 593 559	2,78	14 963 785	
11- الصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي	-6,37	1,67	10 725 714	7,99	1,96	11 455 463	1,97	10 608 361	
12- تأمينات بيات	309,34	1,63	10 490 999	-	0,44	2 562 934	0,02	102 331	
13- حياة	13,64	1,62	10 405 356	10,93	1,56	9 156 691	1,54	8 254 420	
14- الشركة التونسية لتأمين التجارة الخارجية	20,85	0,84	5 437 896	-7,39	0,77	4 499 588	0,90	4 858 881	
15- التعاونية العامة للتأمين	-14,68	0,70	4 492 321	-6,24	0,90	5 264 969	1,04	5 615 536	
16- أمينة	38,38	0,46	2 968 966	-12,78	0,37	2 145 483	0,46	2 459 730	
17- تأمين القروض التجارية	46,49	0,08	497 739	-	0,06	339 768	-	-	
المجموع	100	643 725 735		100	585 686 293	100	537 855 351		
نسبة التطور %	9,91			8,89		14,33			

1. رقم معاملات مؤسسات التأمين الثلاثة الأولى:

2004			2003			2002		
%	ال المؤسسات	الحصة %	%	ال المؤسسات	الحصة %	%	ال المؤسسات	الحصة %
48,45	ستار	51,12	52,41	ستار	52,41	52,41	ستار	52,41
	كومار			كومار			كومار	
	مغربية			مجمع تونس للتأمين			مجمع تونس للتأمين	

تمثل حصة مؤسسات التأمين الثلاثة الأولى من النشاط الجملي للقطاع (17 مؤسسة تأمين) 48,45% سنة 2004 مقابل 51,12% سنة 2003 و 52,41% سنة 2002.

وحققت مؤسسات التأمين "تأمينات بيات" و"اللويد التونسي" و"تأمينات القروض التجارية" أهم نسبة تطور سنة 2004 بزيادة تقدر على التوالي بـ 309,34% 58,66% 46,49%. بينما شهدت أقساط التأمين لمؤسسات "كتاما" و"التعاونية العامة للتأمين" و"مجمع تونس للتأمين" و"كارت" إنخفاضا يقدر على التوالي بـ 14,68% 6,37% 4,28% و 2,74%.


وسجلت 10 مؤسسات تأمين نسبة تفوق معدل نسبة تطور سوق التأمين (9,91%)

• نسبة الإندا

بلغت نسبة إنداجم التأمين التونسي في الإقتصاد (رقم المعاملات بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي) 1,83% سنة 2004 مقابل 1,82% سنة 2003 و 1,80% سنة 2002.

الوحدة : مليون دينار			الناتج المحلي الإجمالي : الثمن المتداول	الأقساط الصادرة	نسبة الإندا
2004	2003	2002			
35 143	32 261	29 887			
643,726	585,686	537,855			
1,83	1,82	1,80			

نسبة الإندا %



2. حصة الفرد في التأمين (معدل إنفاق الفرد في التأمين)


بلغ معدل حصة كل فرد في أقساط التأمين 54,990 دينار سنة 2002 (50,296 دينار للتأمين على غير الحياة و 4,694 دينار للتأمين على الحياة) و 59,551 دينار سنة 2003 (54,839 دينار للتأمين على غير الحياة و 4,712 دينار للتأمين على الحياة) و 65,095 دينار سنة 2004 (59,382 دينار للتأمين على غير الحياة و 5,713 دينار للتأمين على الحياة).

سجل معدل حصة كل فرد في أقساط التأمين تطوراً مستمراً طيلة الثلاث سنوات الأخيرة. ويتمثل صنف تأمين السيارات بأعلى حصة حيث بلغ معدل حصة كل فرد 23,642 دينار سنة 2002 و 25,213 دينار سنة 2003 و 27,953 دينار سنة 2004.

حصة الفرد في التأمين

البيانات	2004	2003	2002
عدد السكان (مليون)	9,889	9,835	9,781
الأقساط الصادرة (مليون دينار)	643,728	585,686	537,855
الأقساط حسب السكان (دينار)	65,095	59,551	54,990

الوحدة : الدينار



3. رقم المعاملات حسب أصناف التأمين

يحتل صنف تأمين السيارات كعادته المرتبة الأولى بنسبة 42,78% سنة 2004 من رقم المعاملات الجملي مقابل 42,34% سنة 2003 و 43% سنة 2002 يليه صنف التأمين الجماعي على المرض بنسبة 17,15% سنة 2004 مقابل 17,02% سنة 2003 و 17,80% سنة 2002.


أما بالنسبة لأصناف "تأمين القرض" و "تأمين الحياة" فقد عرفت أعلى نسبة تطور سنة 2004 محققة على التوالي 22,67% و 21,89%.

تطور الأقساط الصادرة حسب أصناف التأمين

الوحدة: الدينار


2004				2003				2002				أصناف التأمين
نسبة التطور %	توزيع %	الأقساط الصادرة	نسبة التطور %	توزيع %	الأقساط الصادرة	توزيع %	الأقساط الصادرة	نسبة التطور %	توزيع %	الأقساط الصادرة	نسبة التطور %	
11,05	42,78	275 359 501	7,23	42,34	247 968 020	43,00	231 247 321	-	-	-	-	تأمين السيارات
10,78	17,15	110 413 654	4,15	17,02	99 669 819	17,80	95 701 084	-	-	-	-	التأمين الجماعي على المرض
-108,42	-	-370	-29,57	-	4 395	-	6 240	-	-	-	-	تأمين حوادث الشغل
1,32	8,75	56 308 755	15,85	9,49	55 577 460	8,92	47 975 199	-	-	-	-	تأمين النقل
8,19	8,43	54 265 606	19,53	8,56	50 159 744	7,80	41 962 408	-	-	-	-	التأمين ضد الحريق
-15,20	0,56	3 636 959	34,30	0,73	4 288 714	0,60	3 193 475	-	-	-	-	التأمين ضد البرد وهلاك الماشية
6,89	11,71	75 375 342	19,70	12,04	70 515 568	10,95	58 909 227	-	-	-	-	التأمين من الأخطار المختلفة
21,89	8,78	56 492 507	0,96	7,91	46 347 194	8,54	45 907 312	-	-	-	-	التأمين على الحياة
22,67	0,97	6 275 945	0,75	0,87	5 116 084	0,94	5 078 041	-	-	-	-	تأمين القرض
10,09	99,13	638 127 899	9,37	98,97	579 646 998	98,55	529 980 307	-	-	-	-	مجموع العمليات المباشرة
-7,31	0,87	5 597 836	-23,31	1,03	6 039 295	1,45	7 875 044	-	-	-	-	العمليات المقبولة
9,91	100	643 725 735	8,89	100	585 686 293	100	537 855 351	-	-	-	-	مجموع الأقساط الصادرة

توزيع الأقساط الصادرة حسب أصناف التأمين



تطور الأقساط الصادرة حسب أصناف التأمين 2004 - 2003 - 2002

الوحدة : الدينار



II. التعويضات المدفوعة والمدخرات الفنية :

1. التعويضات المدفوعة :

بلغت التعويضات المدفوعة (تعويضات ورؤوس أموال حلّ أجلها) 382,872 م د سنة 2004 مقابل 377,680 م د سنة 2003 و 374,208 م د سنة 2002 مسجلة بذلك زيادة تقدر بـ 1,37%.

ويمثل مبلغ التعويضات المدفوعة بعنوان صنفي "تأمين السيارات" و"التأمين الجماعي" 78,22 % سنة 2004 من مجموع التعويضات مقابل 78,68% سنة 2003 و 77,14% سنة 2002 في حين تمثل أقساط التأمين المتحصل عليها في هذين الصنفين 59,93% سنة 2004 مقابل 59,36% سنة 2003 و 60,80% سنة 2002.

وبلغت التعويضات المدفوعة بعنوان صنف تأمين "حوادث الشغل" 5,161 م د سنة 2004 مقابل 5,559 م د سنة 2003 و 5,685 م د سنة 2002 علما وأن إدارة هذا الصنف من التأمين قد أُسندت إلى الصندوق القومي للضمان الاجتماعي بداية من غرة جانفي 1995.

وعرفت التعويضات المدفوعة بعنوان صنف "التأمين على الحياة" أعلى نسبة تطور حيث بلغت 51,01%


تطور التعويضات المدفوعة حسب أصناف التأمين

الوحدة : الدينار

2004				2003				2002				أصناف التأمين
نسبة التطور %	% بـ	التعويضات المدفوعة	نسبة التطور %	٪ بـ	التعويضات المدفوعة	٪ بـ	التعويضات المدفوعة	٪ بـ	التعويضات المدفوعة	٪ بـ	التعويضات المدفوعة	
-3,76	52,06	199 304 079	2,84	54,83	207 090 342	53,81	201 373 382		تأمين السيارات			
11,21	26,16	100 152 007	3,16	23,85	90 053 526	23,33	87 295 380		التأمين الجماعي على المرض			
-7,15	1,35	5 161 375	-2,23	1,47	5 558 647	1,52	5 685 370		حوادث الشغل			
-16,25	2,29	8 756 569	-9,75	2,77	10 455 211	3,10	11 584 756		تأمين النقل			
21,21	3,90	14 928 481	-51,67	3,26	12 315 726	6,81	25 482 666		التأمين من الحريق			
14,89	0,93	3 556 303	-16,55	0,82	3 095 303	0,99	3 709 132		التأمين ضد البرد وهلاك الماشية			
-1,42	4,69	17 960 057	2,12	4,82	18 218 911	4,77	17 840 157		التأمين من الأخطار المختلفة			
51,01	6,14	23 524 009	7,93	4,12	15 577 776	3,85	14 433 829		التأمين على الحياة			
-53,19	1,43	5 486 299	446,62	3,10	11 721 102	0,57	2 144 303		تأمين القرض			
1,27	98,94	378 829 179	1,23	99,05	374 086 544	98,75	369 548 975		مجموع العمليات المباشرة			
12,49	1,06	4 042 607	-22,87	0,95	3 593 729	1,25	4 659 383		العمليات المقبولة			
1,37	100	382 871 786	0,93	100	377 680 273	100	374 208 358		المجموع			

تطور التعويضات المدفوعة 2004 - 2003 - 2002

الوحدة : مليون دينار



2. المدخرات الفنية :

بلغت المدخرات الفنية 1 149,877 م د سنة 2004 مقابل 1 174,930 م د سنة 2003 و 1 032,384 م د سنة 2002 مسجلة إنخفاضا بنسبة 2,13% مقارنة مع سنة 2003.

تطور المدخرات الفنية لسنة 2004

الوحدة : الدينار

		المدخرات الفنية	
2004		2003	
157 197 744	153 183 845	مَدَخِراتُ الْأَقْسَاطِ الْغَيْرِ مَكْتَسِبَة	
138 027 565	120 493 988	مَدَخِراتُ حَسَابِيَّةٍ لِلتَّأْمِينِ عَلَى الْحَيَاةِ	
9 941 715	9 272 777	مَدَخِراتُ التَّعويضاتِ تَحْتَ التَّسوِيَةِ / التَّأْمِينِ عَلَى الْحَيَاةِ	
760 725 232	792 589 169	مَدَخِراتُ التَّعويضاتِ تَحْتَ التَّسوِيَةِ / التَّأْمِينِ عَلَى غَيْرِ الْحَيَاةِ	
24 290 308	35 464 708	مَدَخِراتُ حَسَابِيَّةٍ لِلْحَرَابَاتِ	
2 517 613	1 882 272	مَدَخِراتُ الْمَسَاهِمَةِ فِي الْأَرْبَاحِ / التَّأْمِينِ عَلَى الْحَيَاةِ	
2 874 985	2 263 466	مَدَخِراتُ الْمَسَاهِمَةِ فِي الْأَرْبَاحِ / التَّأْمِينِ عَلَى غَيْرِ الْحَيَاةِ	
8 580 950	7 405 289	مَدَخِراتُ التَّعْوِيلِ	
101 000	130 000	مَدَخِراتُ التَّعْوِيلِ / الْوَفَاءِ	
5 898 504	12 908 362	مَدَخِراتُ الْمَخَاطِرِ السَّارِيَةِ	
2 448 589	2 650 909	مَدَخِراتُ فَيْبَةِ أُخْرَى / التَّأْمِينِ عَلَى الْحَيَاةِ	
37 273 627	36 814 983	مَدَخِراتُ فَيْبَةِ أُخْرَى / التَّأْمِينِ عَلَى غَيْرِ الْحَيَاةِ	
1 149 877 832	1 174 929 768	المجموع	

ملاحظة :

تم إحتساب المخصصات الإضافية لمدخرات التعويضات تحت التسوية لسنة 2004 دون الأخذ بعين الإعتبار مدخرات التعويضات تحت التسوية المتعلقة بالشركة التعاقدية للتآمين وإعادة التآمين "الإتحاد" والمسجلة سنة 2003 بسبب سحب الترخيص المنوح إليها. وتولى صندوق ضمان المؤمن لهم تسديد تعويضات التآمين على غير الحياة المتعلقة بالحوادث الحاصلة قبل غرة أكتوبر.

3. نسبة تكلفة الحوادث من الأقساط :

سجلت المخصصات الإضافية لمدخرات التعويضات تحت التسوية إلى حدود 31 ديسمبر 2004 ارتفاعا يقدر بـ 22,07% حيث بلغت 100,327 م د سنة 2003 مقابل 122,467 م د سنة 2004.

وإنخفضت نسبة تكلفة الحوادث من الأقساط المكتسبة للنشاط الجملي للقطاع (دون إعتبار نفقات التصرف) بـ 5,26% سنة 2004، حيث بلغت 80,24% سنة 2004 مقابل 85,50% سنة 2003.

الوحدة : مليون دينار

	نسبة التطور %	2004	نسبة التطور %	2003	2002	البيانات
1,37	382,872	-10,86	377,680	423,708		التعويضات المدفوعة صافية من الرجوع
22,07	122,467	19,13	100,327	84,217		المخصصات الإضافية لمدخرات التعويضات تحت التسوية
5,72	505,339	-5,89	478,007	507,925		أعباء التعويضات
12,65	629,758	7,97	559,049	517,767		أقساط مكتسبة
-5,26	80,24	-12,60	85,50	98,10		نسبة تكلفة الحوادث من الأقساط المكتسبة %

III. نفقات التصرف (نفقات الإقتناء وأعباء التصرف الأخرى) :

1. نفقات الإقتناء :

بلغت نفقات الإقتناء 52,181 م د سنة 2004 مقابل 41,602 م د سنة 2003 و 36,125 م د سنة 2002 أي بزيادة تقدر بـ 25,43% سنة 2004.

2. أعباء التصرف الأخرى (نفقات الإدراة وأعباء فنية أخرى):

بلغت أعباء التصرف الأخرى 51,387 م د سنة 2004 مقابل 53,906 م د سنة 2003 و 46,078 م د سنة 2002 مسجلة بذلك إنخفاضا يقدر بـ 4,67% سنة 2004.

3. نفقات التصرف :

بلغت نفقات التصرف 103,568 م د سنة 2004 مقابل 95,508 م د سنة 2003 و 82,203 م د سنة 2002 أي بارتفاع يقدر بـ 8,44% سنة 2004.

وتمثل نفقات التصرف 16,09% من الأقساط الصادرة سنة 2004 مقابل 16,31% سنة 2003 و 15,28% سنة 2002.

نفقات الإقتناء وأعباء التصرف الأخرى

الوحدة : الدينار

2004				2003				2002				البيانات
نسبة التطور %	النسبة من الأقساط %	المبلغ	نسبة التطور %	النسبة من الأقساط %	المبلغ	نسبة التطور %	النسبة من الأقساط %	المبلغ	نسبة التطور %	النسبة من الأقساط %	المبلغ	
25,43	8,11	52 181 325	15,16	7,10	41 602 447	16,81	6,71	36 125 177				نفقات الإقتناء
-4,67	7,98	51 386 869	16,99	9,20	53 905 666	9,34	8,57	46 077 813				أعباء التصرف الأخرى
8,44	16,09	103 568 194	16,19	16,31	95 508 113	12,50	15,28	82 202 930				نفقات التصرف

وتمثل نسبة تكلفة الحوادث (باعتبار نفقات التصرف) 104,42% من الأقساط المكتسبة سنة 2002 مقابل 102,59% سنة 2003 و 96,69% سنة 2004 مسجلة تراجعا يقدر بـ 5,90% سنة 2004.

4. نفقات التصرف حسب أصناف التأمين :


يبين الجدول التالي توزيع نفقات التصرف حسب أصناف التأمين:

الوحدة : ألف دينار

المجموع	عمليات مقولية	مجموع عمليات معاشرة	القرض	حياة	أخطار مختلفة	برد و هلاك الماشية	حريق	نقل	حوادث شغل	تأمين جماعي	سيارات	بيانات	
36 125	695	35 430	466	3 971	4 571	212	4 269	3 052	51	4 632	14 207	نفقات الإنقاذ	2
46 078	983	45 095	632	3 438	6 269	731	4 413	3 479	270	5 404	20 458	أعباء التصرف الأخرى	0
82 203	1 678	80 525	1 098	7 409	10 840	943	8 682	6 531	321	10 036	34 665	نفقات التصرف	0
15,28	21,31	15,20	21,61	16,14	18,40	29,54	20,69	13,61	-	10,49	14,99	نسبة نفقات التصرف من الأقساط ب%	2
المجموع	عمليات مقولية	مجموع عمليات معاشرة	القرض	حياة	أخطار مختلفة	برد و هلاك الماشية	حريق	نقل	حوادث شغل	تأمين جماعي	سيارات	بيانات	
41 602	800	40 802	771	4 932	5 053	232	4 564	3 261	37	5 010	16 942	نفقات الإنقاذ	2
53 906	-2	53 908	1 385	3 647	6 882	1 069	4 596	3 845	320	7 232	24 892	أعباء التصرف الأخرى	0
95 508	1798	94 710	2 156	8 579	11 935	1 301	9 160	7 146	357	12 242	41 834	نفقات التصرف	0
16,31	13,22	16,34	42,14	18,51	16,93	30,33	18,26	12,86	-	12,28	16,87	نسبة نفقات التصرف من الأقساط ب%	3
المجموع	عمليات مقولية	مجموع عمليات معاشرة	القرض	حياة	أخطار مختلفة	برد و هلاك الماشية	حريق	نقل	حوادث شغل	تأمين جماعي	سيارات	بيانات	
52 181	981	51 200	753	6 005	5 820	306	5 680	4 066	34	5 900	22 634	نفقات الإنقاذ	2
51 387	765	50 622	1 760	4 152	6 574	771	4 643	3 906	165	7 433	21 217	أعباء التصرف الأخرى	0
103 568	1 746	101 822	2 513	10 157	12 394	1 077	10 323	7 972	199	13 333	43 851	نفقات التصرف	0
16,09	31,19	15,95	40,04	17,98	16,44	29,59	19,02	14,16	-	12,07	15,93	نسبة نفقات التصرف من الأقساط ب%	4

تطور نفقات التصرف حسب أصناف التأمين

الوحدة : ألف دينار



IV. النتائج الفنية :

1. نتائج عمليات الإكتتاب:

سجلت عمليات الإكتتاب سنة 2004 فائضاً قدر بـ 125,590 م د مقابل 76,013 م د سنة 2003 و 51,599 م د سنة 2002.

2. نفقات التصرف:

بلغت نفقات التصرف 103,568 م د سنة 2004 مقابل 95,508 م د سنة 2003 و 82,203 م د سنة 2002.

3. النتائج المالية:

سجلت العمليات المباشرة والعمليات المسندة سنة 2004 رصيداً مالياً يقدر بـ 39,157 م د مقابل 35,244 م د سنة 2003 و 30,821 م د سنة 2002.

4. نتائج العمليات المسندة:

سجلت نتائج العمليات المسندة عجزاً يقدر بـ 70,291 م د سنة 2004 مقابل 59,758 م د سنة 2003 و 21,480 م د سنة 2002.

5. النتائج الفنية الصافية:

سجلت النتائج الفنية الصافية عجزاً يقدر بـ 9,112 م د سنة 2004 مقابل 44,009 م د سنة 2003.

حساب إستغلال النشاط الجملي لقطاع التأمين (العمليات المباشرة والعمليات المقبولة)

الوحدة : الدينار

629 757 863	الأقساط المكتسبة
643 725 735	الأقساط الصادرة
-13 967 872	تغير أقساط التأمين غير المكتسبة
-1 681 049	تغير مذكرة التعديل
-502 486 726	أعباء الخدمات
-382 871 786	الخدمات والنفقات المدفوعة
-122 467 088	تغير المذكرة
2 852 148	أعباء فنية أخرى
125 590 087	رصيد الإكتتاب
-103 568 194	رصيد التصرف
39 156 787	الرصيد المالي
-70 291 058	رصيد إعادة التأمين (نتائج العمليات المسندة)
- 9 112 378	النتيجة الفنية الصافية

النتائج الفنية الصافية حسب أصناف التأمين

الوحدة : الدينار

أصناف التأمين	2004			2003			2002		
	النتيجة الفنية الصافية	النتيجة المالية	النتيجة الفنية	النتيجة الفنية الصافية	النتيجة المالية	النتيجة الفنية	النتيجة الفنية الصافية	النتيجة الفنية الصافية	النتيجة الفنية الصافية
السيارات	-58 420 103	23 663 618	-82 449 063	-91 117 261	19 389 120	-110 506 381	- 57 778 517		
التأمين الجماعي على المرض	-4 818 188	400 505	-5 218 693	-2 245 829	484 428	-2 730 257	- 3 264 128		
حوادث الشغل	-695 744	1 291 972	-1 987 716	1 103 419	1 891 585	-788 166	- 1 268 530		
النقل	10 601 012	2 021 939	8 579 073	14 775 330	1 436 750	13 338 580	9 756 648		
الحريق	16 012 253	1 864 775	14 147 478	6 906 471	1 659 899	5 246 572	11 292 544		
البرد وهلاك الماشية	-766 917	98 657	-865 574	-887 138	340 829	-1 227 967	- 993 796		
أخطار مختلفة	20 899 253	3 164 623	17 440 719	17 052 825	3 027 533	14 025 292	15 213 107		
الحياة	8 172 812	5 717 071	2 455 741	9 683 825	6 139 347	3 544 478	9 418 594		
القرض	395 221	465 970	-70 749	-548 535	625 745	-1 174 280	- 3 441 833		
المجموع	-8 620 401	38 899 130	-47 519 531	-45 276 893	34 995 236	-80 272 129	- 21 065 911		
العمليات المسندة والمعد اسنادها	-491 977	257 657	-749 634	1 267 616	248 822	1 018 794	- 196 992		
النتيجة الفنية بعد الإسناد	-9 112 378	39 156 787	-48 269 165	-44 009 277	35 244 058	-79 253 315	- 21 262 903		

الجزء الرابع

الأموال الذاتية والتوظيفات والموارد المالية

I. الأموال الذاتية لمؤسسات التأمين :

بلغت الأموال الذاتية لمؤسسات التأمين (التي تتكون من رأس المال الاجتماعي أو صندوق المال المشترك لشركات التأمين ذات الصبغة التعاونية لشركات التأمين ذات الصبغة التعاونية والإحتياطيات والأرباح المرتبطة برأس مال) 245,208 م د سنة 2004 مقابل 222,164 م د سنة 2003 و 174,228 م د سنة 2002.

الأموال الذاتية

البيانات			
2004	2003	2002	
145,661	133,838	107,592	رأس المال الاجتماعي أو صندوق المال المشترك
99,547	88,326	66,636	احتياطيات وأرباح مرتبطة برأس المال
245,208	222,164	174,228	أموال ذاتية

II. التوظيفات والإيرادات المالية:

1. التوظيفات:

البيانات					
نسبة التطور %	2004	نسبة التطور %	2003	2002	المجموع
11,22	1 042,811	11,36	937,600	841,978	

بلغت توظيفات مؤسسات التأمين المدرجة ضمن أصول الموازنة وذلك لمواجهة إلتزامات تجاه المؤمن لهم والمستفيدين من العقود، 1 042,811 م د سنة 2004 مقابل 937,600 م د سنة 2003 و 841,978 م د سنة 2002 أي بزيادة تقدر بـ 11,22% مقارنة مع سنة 2003.

وقدرت المدخرات الفنية بـ 1 149,877 م د سنة 2004 مقابل 1 174,930 م د سنة 2003 و 1 032,384 م د سنة 2002 وبلغت نسبة التغطية (نسبة التوظيفات من المدخرات الفنية) 90,69% سنة 2004 مقابل 86,18% سنة 2003 و 83,08% سنة 2002.

ويبيّن الجدول التالي نسبة التغطية طيلة الثلاث سنوات الأخيرة :

البيانات			
2004	2003	2002	
1 149,877	1 174,930	1 032,384	المدخرات الفنية
1 042,811	953,700	889,700	التوظيفات
90,69	83,08	86,18	نسبة التغطية %

2. الإيرادات المالية :

الوحدة : مليون دينار

البيانات	2002	2003	نسبة التطور %	2004	نسبة التطور %
الإيرادات المالية	32,648	36,543	11,93	41,959	14,82
نسبة المردودية %	3,88	3,90	0,02	4,02	0,12

بلغت الإيرادات المالية (قيم منقوله وعقارات) 41,959 م د سنة 2004 مقابل 36,543 م د سنة 2003 و 32,648 م د سنة 2002 أي بارتفاع يقدر بـ 14,82% مقارنة مع سنة 2003.

ويمثل معدل نسبة مردودية هذه الإيرادات 4,02 % سنة 2004 مقابل 3,90% سنة 2003 و 3,88% سنة 2002.

3. نتائج الموازنة :

حققت مؤسسات التأمين خسائرها على مستوى الموازنة بلغت 15,457 م د سنة 2004 (2,40% من الأقساط الصادرة) مقابل عجزا بـ 48,237 م د سنة 2003 (8,23% من الأقساط الصادرة) وعجزا بـ 48,502 م د سنة 2002 (9,02% من الأقساط الصادرة).

الوحدة : مليون دينار

البيانات	2002	2003	2004
النتيجة الصافية للسنة المحاسبية	-48,502	-48,237	-15,457
الأقساط الصادرة	537,658	585,686	643,726
النتيجة من الأقساط بـ %	-9,02	-8,23	-2,40

المحور الرابع

نظرة مستقبلية

يعتبر النهوض بقطاع التأمين حاجة مؤكدة نظراً للدور الهام الذي يضطلع به والمكانة الرئيسية التي يحتلها في الدورة الاقتصادية حيث يتحقق بمقتضاه توفير الضمانات والتغطيات التي يحتاج لها الأفراد والمؤسسات، كما يساهم بقدر كبير في تعبئة الإدخار لتوظيفه في تمويل الاستثمار.

وإنطلاقاً من الوعي بالدور الحيوي الذي يلعبه قطاع التأمين، فقد أولته السلط العمومية وأصحاب المهنة على حد سواء عناية فائقة ومستمرة من خلال إقرار برنامج شامل ومتكملاً يهدف إلى تحسين المحيط العام الذي ينشط فيه القطاع وذلك لتطويره وإعداده للمنافسة الخارجية التي سيواجهها في غضون السنوات القليلة القادمة في إطار تحرير الخدمات المالية.

ويرتكز هذا البرنامج على المحاور التالية :

1. تطوير الإطار التشريعي والترتيبي لقطاع التأمين.
2. تنمية بعض أصناف التأمين.
3. توسيع مسالك التوزيع ومتروجات التأمين وتطويرها.
4. تبسيط إجراءات التعويض الناتجة عن حوادث المرور وإختصار آجالها.
5. تبسيط الشروط العامة لعقود التأمين والعمل على تعريبها.
6. إعادة النظر في طرق الرقابة.
7. بعث بنك معلومات يربط بين مؤسسات التأمين مع شبكات توزيعها من جهة، ومع جمعيتها المهنية وسلطة الإشراف من جهة أخرى.
8. تدعيم القواعد المالية لمؤسسات التأمين.
9. إقرار نظام محاسبي خاص بقطاع التأمين.
10. تعصير طرق التصرف الداخلي والظام المعلوماتي للمؤسسة.
11. العناية بالتكوين والرسكلة لفائدة العاملين بمؤسسات التأمين للرفع من مستوى التأطير.
12. تطوير آليات تأمين ضمان الصادرات وتوسيع التغطيات الممنوحة.
13. تكثيف الحملات التحسيسية لإرساء ثقافة تأمينية لدى المؤمن لهم وللتعریف بمزايا التأمين.

وبفضل تظافر جميع الجهد أحرز تنفيذ هذا البرنامج الذي شرع في تطبيقه بداية من سنة 2000 تقدماً كبيراً حيث تحققت إنجازات هامة تمثل أساساً فيما يلي :

1. إعادة النظر في مقاييس التصرف الحذر وملاءمتها مع المعايير العالمية لمؤسسات التأمين من خلال مراجعة قائمة احتساب هامش الملاعة المالية والترفع في مستوى رأس المال.
2. إحداث صندوق ضمان المؤمن لهم .
3. خوصصة مؤسسة تأمين.
4. وضع برامج تصحيحية لمؤسسات التأمين التي يتضح أنها تشكو بعض الإخلالات نتج عنها سحب الترخيص الممنوح لمؤسسة تأمين وتحويل محفظة عقود التأمين التي تمتلكها إلى شركة تأمين جديدة.
5. إرساء طرق وأساليب جديدة للقيام بعملية الرقابة والمتابعة المستمرة لنشاط التأمين من خلال حذف الإذن المسبق للقيام بعملية الرقابة على عين المكان.
6. توضيح وضبط شروط تكوين المؤسسات المختصة في إعادة التأمين.
7. إقرار إمكانية إستعمال شبكة البنوك والبريد لتوزيع عقود التأمين لبعض أصناف التأمين ، كالتأمين على الحياة والتأمين الفلاحي وتأمين الصادرات وتأمين المساعدة.

وقد تمت المصادقة على الإتفاقيتين الإطاريتين المبرمتين بين الجامعة التونسية لشركات التأمين والجمعية المهنية للبنوك والديوان الوطني للبريد في أواخر سنة 2003 وبداية 2004.

8. إستبدال الترخيص المسبق لتعاطي المهن المتصلة بالتأمين بكرأس الشروط (خراء التأمين والخبر الإكتواري).
9. مراجعة تعريفات تأمين السيارات (الضمانت الإلزامية والضمانت الاختيارية).
10. إحداث نظام جديد للتأمين على المرض.
11. تركيز بنك معلومات.
12. ضبط ترتيب وشروط تسuir صندوق ضمان مخاطر التصدير.
13. تدعيم دور الجامعة التونسية لشركات التأمين من خلال إضفاء الصبغة الإلزامية على الإتفاقيات المبرمة في إطارها.
14. تنمية وتطوير بعض أصناف التأمين، بإتخاذ الإجراءات التالية :

a. التأمين على الحياة :

- إقرار عدّة حواجز جبائية للصيغ الجماعية للتأمين على الحياة.
- تدعيم الإدخار وتوسيع مسالك توزيع عقود التأمين على الحياة عبر شبكة البنوك والبريد والتشجيع على تعاطي مهنة منتجي التأمين على الحياة.
- منح الأولوية في الإنفاق بالإمتياز العام المحمول على أصول مؤسسات التأمين إلى المنتفعين بعقود التأمين على الحياة قبل غيرهم من المؤمن لهم وذلك في حالات عجز وتصفية مؤسسة التأمين.
- إقرار الفصل التام بين الأموال الموظفة بعنوان المدخرات الفنية للتأمين على الحياة والأموال الموظفة بعنوان بقية الأصناف.
- إقرار إعفاء الإيرادات العمرية المدفوعة في إطار عقود التأمين على الحياة من الضريبة على الدخل.

b. التأمين الفلاحي :

- تعميم التأمين على كافة الأنشطة الفلاحية المتمتعة بظروف.
- تبسيط بنود عقود التأمين وإحداث عقود نموذجية تراعي خصوصيات الأنشطة والمناطق. وقد تم إعداد عقود نموذجية في مجال حجر البرد والحرير الزراعي وهلاك الماشية.
- إدماج تكلفة التأمين في هيكلة تمويل المشروع الفلاحي وإحتسابها في كلفة الاستثمار.
- تمكين شبكة البنوك المسدية للفروع الفلاحية من توزيع خدمات التأمين الفلاحي.
- التخفيف في جبائية عقود التأمين الفلاحي المكتتبة لدى مؤسسات التأمين غير التعاونيات الفلاحية من 10 % إلى 5 %.
- تقليص آجال التعويض وذلك بتحديد آجال قصوى لإعداد وتقديم تقرير الخبرer في الحالات العادية وتسديد تسبة بـ 50% من مبلغ التعويض المقدر من قبل الخبرer عند الإختلاف حول قيمة الأضرار وذلك في إنتظار تسوية الملف بالتراضي أو قضائيا.
- التشجيع على التأمين الجماعي في إطار منظمات وجمعيات فلاحية وذلك من خلال تطبيق تعريفات تفاضلية بالمقارنة مع التأمينات الفردية.

ت. تأمين السيارات :

- إدراج عنوان خامس بمجلة التأمين يتعلق بتأمين المسؤولية المدنية الناتجة عن إستعمال العربات البرية ذات محرك ونظام التعويض عن الأضرار اللاحقة بالأشخاص في حادث المرور : وتضمّن هذا العنوان أربعة أبواب وهي :

• الباب الأول :

يتعلق بإلزامية تأمين المسؤولية المدنية الناتجة عن إستعمال العربات البرية وتمّ بمقتضى هذا الباب :

- إحداث مكتب مركزي للتعريفة يتولى تحديد التعريفة التي يجب على مؤسسة التأمين تطبيقها في حالات رفض توفير التغطية التأمينية.
- إلزام مؤسسات التأمين المرخص لها في تعاطي تأمين المسؤولية المدنية لتأمين العربات البرية بتكوين جمعية مهنية فيما بينها تتولى تطبيق المعاهدات المبرمة مع الدول الأجنبية المنخرطة في أنظمة البطاقات الدولية للتأمين ، وقد أطلق على هذه الجمعية إسم " المكتب الموحد التونسي للسيارات".
- توسيع التغطية لتمكن أفراد عائلة المؤمن له من الحصول على التعويض عندما يكونون زمان حصول الحادث راكبين على متن العربة.
- تحديد مدى الضمان الذي يجب أن يشمله عقد التأمين وحالات الإستثناء من الضمان.

• الباب الثاني :

يتعلق بإرساء نظام خاص بالتعويض عن الأضرار اللاحقة بالأشخاص في حادث المرور الذي كان يخضع للقانون العام وخاصة مقتضيات مجلة الإلتزامات والعقود، وقد تمّ إقرار حق التعويض لكل شخص تضرّر بدنيا نتيجة حادث مرور بإستثناء الحالة التي تعمّد فيها إلحاق الضرر بنفسه وبإستثناء أيضا سارق العربة وشريكه والسائق في حدود مسؤوليته .

وتمّ بمقتضى هذا الباب :

- ضبط قائمة الأضرار القابلة للتعويض وقواعد إحتساب مبالغها ووضع مقاييس لتعويضها.
- وتطبق هذه القواعد والمقاييس سواء من قبل مؤسسات التأمين في صورة طلب التسوية الصلحية، أو من قبل المحاكم في صورة التقاضي.
- وحرصا من المشرع التونسي على مراعاة السلطة التقديرية للقاضي، تمّ تكين هذا الأخير، إذا إقتضت الحال، الترفع في مبلغ التعويض أو التخفيف فيه بنسبة لا تفوق 15% عن كل ضرر على حدة.
- تقدير الضرر البدنى من قبل الخبراء المرسمين بقائمة تضمّ فقط الأطباء الشرعيين والأطباء المتخصصين على شهادة الكفاءة في تقدير الضرر البدنى.
- وضع جدول موحد لتقدير نسب العجز البدنى يكون ملزما لكافة الخبراء.
- ضبط إجراءات التسوية الصلحية من حيث آجال تقديم عرض التسوية الصلحية وحالات توقفها أو تعليقها وإجراءات إعداد العرض. وقد تمّ ضبط الآجال القصوى بستة أشهر.
- منح المتضرر حرية الإختيار، في أجل أقصاه شهر من تاريخ تسلمه لمحضر البحث، بين اللجوء إلى التقاضي أو طلب التسوية الصلحية من المؤمن الملزم بتقديم عرض التسوية.
- إلزام مؤسسة التأمين بتقديم عرض صلح لفائدة المتضرر الذي قدم طلبا للصلح في الآجال القانونية.

- تبسيط إجراءات التعويض من خلال التصريح على أنه في صورة اللجوء إلى القضاء، لا يمكن للمتضرر القيام إلا على المؤمن الملزم بتقديم عرض التسوية الصالحة الذي يتم تحديده بمقتضى الإنقافية المبرمة بين المؤمنين في هذا الشأن والمصادق عليها بقرار من وزير المالية.
- بهدف إنجاح نظام التسوية الصالحة، تم إقرار جملة من العقوبات المالية الرادعة تسلط على المؤمن في حالات عدم تقديم عرض التسوية الصالحة أو تقديم عرض غير مطابق لمعايير التعويض أو عدم دفعه لمبلغ التعويض في الآجال القانونية.
- إزام الدولة وصندوق ضمان ضحايا حوادث الطرقات والمؤسسة المكلفة بالتصريف في السكك الحديدية بتطبيق جميع الأحكام الواردة بهذا القانون بما في ذلك التسوية الصالحة وتطبيق مقاييس التعويض.
- تنظيم العلاقة بين المؤمنين وصناديق الضمان الاجتماعي والهيأكل المماثلة والتي ستدت للمتضرر دفعات أو مبالغ مالية بمناسبة تعرضه لحادث مرور يكتسي صبغة شغلية.

• الباب الثالث :

يتعلق بإعادة النظر في مهام صندوق ضمان ضحايا حوادث الطرقات لتوضيح وتقليل مجالات تدخله.

• الباب الرابع :

يتعلق بإحداث صندوق الوقاية من حوادث المرور الذي سيتولى تمويل برامج الوقاية التي تقتربها الهيأكل والمنظمات وذلك في إطار عقود برامج تبرم في الغرض.

وبالرغم من تحقيق هذه الإنجازات الهمامة، لا يزال قطاع التأمين يحتاج إلى مزيد من العناية حتى يتسعى مواصلة تنفيذ البرنامج المحدد.

وتنبع الإصلاحات المرتقبة خاصة بما يلي :

1. مواصلة تطوير الإطار التشريعي والتربيي لقطاع التأمين وذلك من خلال :

- إعادة النظر في الأحكام المتعلقة بمراقبة إكتتاب التأمينات الوجوبية وخاصة التأمين من الحرائق والتأمين العشري.
- إدراج أحكام خاصة بالتأمين البحري وبالتأمين الفلاحي صلب مجلة التأمين.
- إلغاء إمكانية تحديد التعريفة القصوى والتعرية الدنيا فيما يخص التأمينات الإجبارية المنصوص عليها بالفصل 45 من مجلة التأمين وترك الحرية لمؤسسات التأمين لتحديد التعريفات.
- وضع إطار تشريعي خاص بصنف التأمين على الحياة وخاصة أسسه الفنية (بإعتماد جدول وفيات يتلائم مع التركيبة الديموغرافية التونسية وتحديد مصاريف التصرف والإقتاء والمشاركة في الأرباح) من أجل الحد من المنافسة الضارة بين مؤسسات التأمين.
- إدراج عنوان خاص بمجلة التأمين يتعلق بتأمين القروض الداخلية يهدف إلى ضبط الأحكام العامة لتأمين القرض وتعريف وتحديد المخاطر التي تعطيها هذه العقود.
- إعادة النظر في الشروط المطلوبة لتعاطي مهنة وسيط التأمين.
- إعادة النظر في قواعد تسيير مؤسسات التأمين وإرساء قواعد التسيير الجماعي.

2. مواصلة تنمية بعض أصناف التأمين :

أ. التأمين الفلاحي :

- مراجعة الإطار القانوني المتعلق بالتأمين الفلاحي.
- مواصلة العمل لإعداد عقود تأمين نموذجية (تأمين البيوت المكيفة- المخاطر المتعددة للاستغلال الفلاحي).

ب. تأمين السيارات :

- إتمام النصوص التطبيقية للعنوان الخامس من مجلة التأمين المتعلق بتأمين المسؤولية المدنية عن الأضرار البدنية الناتجة عن إستعمال العربات (أوامر وقرارات) وإبرام الإنفاقيات المنصوص عليها بهذا العنوان.
- إرساء الهياكل التي تم إحداثها بمقتضى العنوان الخامس من مجلة التأمين، والتي تتمثل خاصة فيما يلي :

• المكتب المركزي للتعريفة :

- يتولى المكتب المركزي للتعريفة المحدث بمقتضى الفصل 112 من مجلة التأمين ضبط قسط التأمين أو معلوم الإشتراك الذي تكون مؤسسة التأمين ملزمة في مقابله بضمان المسؤولية المدنية الناتجة عن إستعمال العربات البرية ذات محرك، وذلك في حالة رفض هذه الأخيرة طلب إبرام عقد تأمين جديد أو تمديد عقد تأمين ساري المفعول أو تفيقه أو إعادة العمل بعد تأمين تم توقيفه. ويُعتبر سكوت مؤسسة التأمين بعد مضي 10 أيام من تاريخ توصلها بطلب إبرام عقد تأمين بمثابة رفض ضمني للتأمين.

- تم ضبط قواعد تسيير المكتب بقرار من وزير المالية. وطبقاً لمقتضيات هذا القرار، سوف تشمل تركيبة المكتب أعضاء قاريين وأعضاء مناوين ممثلين عن المهنة وعن المؤمن لهم وعن وزارة المالية، بما يضمن ضبط التعريفات بالحياد والمصداقية. وسيقع تعين الأعضاء بقرار من وزير المالية بإقتراح من الجهات المعنية التي تمت دعوتها من قبل سلطة الإشراف لترشيح أعضائها.
- ستتولى الجامعة التونسية لشركات التأمين مهمة كتابة المكتب المركزي للتعريفة. لذا، فقد شرعت الجامعة وسلطة الإشراف في تركيز قاعدة معطيات إحصائية بهدف تقييم الأخطار وضبط تعريفة التأمين.

• المكتب الموحد التونسي للسيارات :

- تمت المصادقة على النظام الأساسي للمكتب الموحد التونسي للسيارات ، بمقتضى قرار وزير المالية المؤرخ في 17 جانفي 2006. وسيتولى هذا المكتب تطبيق المعاهدات المبرمة مع الدول الأجنبية المنخرطة في أنظمة البطاقات الدولية للتأمين (البطاقة البرتقالية والبطاقة الخضراء).
- تم عقد الجلسة العامة التأسيسية للمكتب التي وقع خلالها انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وتعيين المدير العام الذي سيتولى إدارة الشؤون العادية والإدارية للمكتب.
- ستشهد المرحلة المقبلة إعداد النظام الداخلي للمكتب وتحويل ملفات المكتب التونسي للسيارات (المكتب القديم) إلى المكتب الموحد التونسي للسيارات .

ت. التأمين على المرض :

أقر النّظام الجديد للتأمين على المرض :

- نظام قاعدي وجبي يديره الصندوق الوطني للتأمين على المرض (مؤسسة عمومية).
- نظام تكميلي اختياري توفره مؤسسات التأمين والتعاونيات.

وإثر صدور بعض التصوص التطبيقية لهذا النّظام ستعمل مؤسسات التأمين في المرحلة القادمة على وضع الترتيبات اللازمة والضرورية لإدارة النّظام التكميلي وخاصة على :

- 1- وضع الآليات لمراجعة عقود التأمين على المرض وملائمتها مع النّظام الجديد.
- 2- إبرام إتفاقية إطارية بين الصندوق الوطني للتأمين على المرض والجامعة التونسية لشركات التأمين لإرساء تعاون بين الطرفين قصد إسداء المنافع المنصوص عليها بأسهل الطرق وفي الآجال المحددة.

ث. تأمين قروض التصدير :

يعتبر النّهوض بال الصادرات من الأهداف الرئيسية لبرامج التنمية وذلك لما يكتسيه من أهمية فائقة في المحافظة على توازنات ميزان الدّفوعات وفي تمويل الاقتصاد الوطني.

ولمواصلة المجهودات المبذولة لتطوير عمليات التصدير وآليات الضمان سيقع العمل خاصة على :

- 1- توسيع مجالات تدخل صندوق ضمان الصادرات ليشمل خدمات تأمينية إضافية وذلك لضمان وتعطية المجهود التسويقي لاقتحام الأسواق الخارجية وتأمين مخاطر الإستثمارات المنجزة بالخارج.
- 2- تدعيم مهام صندوق ضمان الصادرات لمرحلة ما قبل الشحن وذلك لتوسيع شريحة المنتفعين بخدماته وملائمة تدخلاته حسب حاجيات المصدرین.
- 3- ربط مؤسسات التأمين التي تتعاطى تأمين مخاطر التصدير بالأنظمة المعلوماتية للهيئات المتدخلة في عملية التصدير (البنك المركزي - مركز النّهوض بال الصادرات - معاهد الإحصاء - الديوانة ...).

الملاحق

البيانات الإحصائية

- | | | |
|--------------|---|-----------------------------------|
| البيان رقم 1 | : | الأقساط الصادرة حسب أصناف التأمين |
| البيان رقم 2 | : | التعويضات المدفوعة |
| البيان رقم 3 | : | أعباء التصرف |
| البيان رقم 4 | : | الإحتياطيات والمدخرات الفنية |
| البيان رقم 5 | : | النتائج الفنية |
| البيان رقم 6 | : | الأموال المستثمرة والموظفة |

البيان رقم 1



الأقساط الصادرة حسب أصناف التأمين

الوحدة: مليون دينار

نسبة التطور % 2004/03	نسبة التطور % 2003/02	أصناف التأمين											
		2004	2003	2002	2001	2000	1999	1998	1997	1996	1995		
11,05	7,23	275,359	247,968	231,247	199,405	189,215	165,571	147,288	132,377	120,887	112,377		السيارات
10,78	4,15	110,414	99,670	95,701	92,768	84,840	78,657	74,485	68,404	63,990	61,448		التأمين الجماعي (تأمين صحي)
-108,42	-29,57	-	4	6	-179	6	10	31	97	182	5,129		حوادث الشغل
1,32	15,85	56,309	55,577	47,975	37,915	31,534	28,532	27,793	31,839	31,070	33,187		النقل
8,19	19,53	54,266	50,160	41,963	38,496	37,985	36,354	33,547	31,237	29,886	27,847		الحريق
-15,20	34,30	3,637	4,289	3,194	4,672	4,505	4,704	4,220	3,786	3,144	2,450		البرد وهلاك الماشية
6,89	19,70	75,375	70,516	58,909	47,233	50,054	43,171	42,447	42,071	37,782	29,242		أخطار مختلفة
21,89	0,96	56,492	46,347	45,907	40,315	36,231	31,077	27,977	25,377	22,214	20,171		الحياة
22,67	0,75	6,276	5,116	5,078	5,266	4,881	5,481	4,501	4,336	3,798	3,766		القروض
10,09	9,37	638,128	579,647	529,980	465,891	439,251	393,557	362,289	339,524	312,953	295,617		المجموع
-7,31	-23,31	5,598	6,039	7,875	4,558	5,682	5,117	5,722	6,056	6,052	5,594		الأقساط المقبولة
9,91	8,89	643,726	585,686	537,855	470,449	444,933	398,674	368,011	345,580	319,005	301,211		المجموع



التعويضات المدفوعة

الوحدة : مليون دينار

أصناف التأمين													
نسبة النطور 2004/03	نسبة النطور 2003/02	2004	2003	2002	2001	2000	1999	1998	1997	1996	1995		
-3,76	2,84	199,304	207,090	201,373	170,260	136,342	129,171	107,676	91,998	85,705	71,044		سيارات
11,21	3,16	100,152	90,054	87,295	84,805	76,448	71,725	67,430	60,971	58,946	54,470		التأمين الجماعي (تأمين الصحي)
-7,15	-2,23	5,161	5,559	5,685	5,591	1,665	2,569	3,363	5,500	14,710	20,305		حوادث الشغل
-16,25	-9,75	8,757	10,455	11,585	29,724	11,057	10,356	14,448	9,034	8,999	13,309		النقل
21,21	-51,67	14,928	12,316	25,483	13,231	8,593	12,754	7,344	13,506	7,804	5,981		الحريق
14,89	-16,55	3,556	3,095	3,709	2,882	5,555	4,401	3,400	3,934	4,756	2,308		البرد وهلاك الماشية
-1,42	2,12	17,960	18,219	17,840	16,303	9,980	10,710	11,786	9,886	7,349	7,700		أخطار مختلفة
51,01	7,93	23,524	15,578	14,434	13,484	9,599	10,128	8,679	6,569	7,426	5,691		الحياة
-53,19	446,62	5,486	11,721	2,144	1,341	2,040	874	595	285	519	906		القروض
1,27	1,23	378,829	374,086	369,548	337,621	261,279	252,688	224,721	201,683	196,214	181,714		المجموع
12,49	-22,87	4,043	3,594	4,660	2,971	4,065	3,272	3,356	3,176	3,835	4,258		الأقساط المدة بـ ١٠ سنة
1,37	0,93	382,872	377,680	374,208	340,592	265,344	255,960	228,077	204,859	200,049	185,972		المجموع



أعباء التصرف

الوحدة : مليون دينار

أصناف التأمين	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	% نسية التطور 2004/03	% نسية التطور 2003/02
السيارات	23,552	26,205	30,274	31,346	34,827	37,082	31,057	34,665	41,834	43,851	20,68	4,82
التأمين الجماعي (تأمين صحي)	9,694	9,663	10,349	11,215	12,218	12,528	10,676	10,036	12,242	13,333	21,98	8,91
حوادث التشغيل	1,568	777	784	611	510	402	462	321	357	199	11,21	-44,26
النقل	6,245	6,336	7,027	7,204	7,532	7,830	6,499	6,530	7,146	7,972	9,43	11,56
الحريق	6,482	7,028	7,708	8,407	9,130	9,672	6,673	8,682	9,160	10,323	5,51	12,70
البرد وهلاك الماشية	535	719	877	948	1,100	1,134	1,014	943	1,301	1,078	37,96	-17,14
اخطر مختلفة	6,317	7,671	9,234	10,144	10,958	12,551	7,684	10,840	11,935	12,395	10,10	3,85
الحياة	4,468	4,730	5,522	6,131	6,770	7,507	6,293	7,409	8,579	10,158	15,79	18,41
القروض	796	846	923	1,161	1,667	1,828	1,042	1,098	2,156	2,513	96,36	16,56
المجموع	59,657	63,975	72,698	77,167	84,712	90,534	71,400	80,524	94,710	101,822	17,62	7,51
الأقساط المقبولة	1,738	1,720	1,842	2,034	1,650	1,792	1,666	1,678	1,798	1,746	7,15	-2,89
المجموع	61,395	65,695	74,540	79,201	86,362	92,326	73,066	82,202	96,508	103,568	17,40	7,32



البيان رقم 4

الإحتياطيات والمدخرات الفنية

الوحدة: ملايين دينار

المدخرات	2001	2002	2003	2004	نسبة التطور % 2004/03	نسبة التطور % 2003/02
مدخرات أقساط التأمين غير المكتسبة	105,921	126,655	153,184	157,198	2,62	20,95
مدخرات حسابية (تأمين على الحياة)	92,988	107,93	120,494	138,028	14,55	11,64
مدخرات التعويضات تحت التسوية (تأمين على الحياة)	7,988	8,033	9,273	9,942	7,21	15,44
مدخرات التعويضات تحت التسوية (تأمين على غير الحياة)	621,279	691,641	792,589	760,725	-4,02	14,60
مدخرات حسابية للجريات	50,058	28,987	35,465	24,290	-31,51	22,35
مدخرات المساهمة في الأرباح والإرجاعات (تأمين على الحياة)	2,046	2,097	1,882	2,518	33,79	-10,25
مدخرات المساهمة في الأرباح والإرجاعات (تأمين على غير الحياة)	1,925	2,325	2,263	2,875	27,04	2,67
مدخرات التعديل	5,516	6,603	7,405	8,681	15,21	12,15
مدخرات المخاطر السارية	9,113	7,161	12,908	5,898	-54,31	80,25
مدخرات فنية أخرى (تأمين على الحياة)	2,993	2,612	2,651	2,449	-7,62	1,49
مدخرات فنية أخرى (تأمين على غير الحياة)	26,097	48,337	36,815	37,274	1,25	-23,84
المجموع	925,723	1 032,381	1 174,930	1 149,878	13,82	-2,14



النتائج الفنية

الوحدة : مليون دينار

2004	2003	2002	2001	2000	1999	1998	1997	1996	1995	أصناف التأمين
-82,449	-110,506	-72,999	-29,233	-41,767	-26,796	-32,770	-23,346	-28,927	-19,681	السيارات
-5,219	-2,730	-4,379	-4,493	-3,297	-3,852	-2,315	-1,468	-4,240	-1,324	التأمين الجماعي (تأمين صحي)
-1,988	-0,788	-2,717	-5,457	-1,136	-384	-2,031	744	-1,720	-5,794	حوادث الشغل
8,579	13,338	7,685	-126	7,285	2,440	6,767	4,857	7,527	4,856	النقل
14,147	5,247	9,430	10,947	4,912	9,434	7,336	6,328	6,324	6,491	الحريق
-0,865	-1,228	-1,182	430	-983	-808	-581	-701	-781	-527	البرد وهلاك الماشية
17,441	14,025	11,986	5,043	6,919	10,283	8,247	4,936	7,022	3,977	أخطار مختلفة
2,456	3,544	4,552	1,898	604	2,663	3,555	3,333	2,674	2,529	الحياة
-0,071	-1,174	-4,115	-519	-227	-625	108	116	1,324	-916	القروض
-47,519	-80,272	-51,739	-21,510	-27,690	-7,645	-11,684	-5,201	-10,797	-10,389	المجموع
-0,750	1,019	-344	-318	-588	-927	-612	129	-132	-749	الإقساط المقبولة
-48,269	-79,253	-52,083	-21,828	-28,278	-8,572	-12,296	-5,072	-10,929	-11,138	المجموع



الأموال المستثمرة والموظفة

الوحدة: ملايين دينار

نسبة التطور% 2004/03	نسبة التطور% 2003/02	2004	2003	2002	2001	2000	1999	1998	1997	1996	1995	
11,22	11,36	1 042,811	937,600	841,978	805,455	748,676	699,006	654,616	624,643	580,039	448,864	الأموال المستثمرة
-2,13	13,80	1 149,877	1 174,930	1,032,384	925,226	860,270	766,967	722,866	677,671	632,601	588,896	المدخرات والإحتياطيات الفنية
-	-	90,69	79,80	81,56%	87,05%	87,03%	91,14%	90,56%	92,17%	91,69%	76,22%	تغطية المدخرات والإحتياطيات الفنية

دليل شركات التأمين وإعادة التأمين التونسية

1- تأمينات بيات :

السيد نجيب معلى	الرئيس المدير العام
ركن شارع الهدى شاكر ونهج الكويت 1002 تونس البلفيدير	عنوانها
00.216.71.795.655	رقم الهاتف
00.216.71.786.155	رقم الفاكس
general@assurancesbiat.com.tn	البريد الإلكتروني

2- التأمين التعاوني للإتحاد :

السيد لطفي الزراغي	المدير العام
15، نهج موريطانيا - 1002 تونس البلفيدير	عنوانها
00.216.71.784.544	رقم الهاتف
00.216.71.788.810	رقم الفاكس
ami.ass@planet.tn	البريد الإلكتروني

3- الصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي "كتاما" :

السيد منصور النصري	المدير العام
6، شارع الحبيب ثامر 1069 - تونس	عنوانها
00.216.71.340.933	رقم الهاتف
00.216.71.332.276	رقم الفاكس
ctama@planet.tn	البريد الإلكتروني

4- شركة التأمين على الحياة "حياة" :

السيد رشيد بن جمیع	الرئيس المدير العام
عمارة كومار شارع الحبيب بورقيبة 1001 - تونس الجمهورية	عنوانها
00.216.71.333.400	رقم الهاتف
00.216.71.254.099	رقم الفاكس
dg@hayett.com.tn	البريد الإلكتروني

5- شركة التأمين وإعادة التأمين "أستري" :

السيد حبيب بن سعد	الرئيس المدير العام
45، شارع خير الدين باشا 1080 - تونس	عنوانها
00.216.71.792.211	رقم الهاتف
00.216.71.794.723	رقم الفاكس
astree@planet.tn	البريد الإلكتروني

6- الشركة التونسية الأوروبية للتأمين وإعادة التأمين "لاكارت" :

السيد حسين الدّاغري	الرئيس المدير العام
12، شارع الحبيب ثامر 1069 - تونس	عنوانها
00.216.71.355.022	رقم الهاتف
00.216.71.340.875	رقم الفاكس
dgen@carte.com.tn	البريد الإلكتروني

7- شركة البحر المتوسط للتأمين وإعادة التأمين "كومار":

السيد رشيد بن جمبع	المدير العام	:
عمراء كومار شارع الحبيب بورقيبة 1001 - تونس الجمهورية	عنوانهـا	:
00.216.71.340.899	رقم الهاتف	:
00.216.71.344.778	رقم الفاكس	:
dg@comar.com.tn	البريد الإلكتروني	:

8- الشركة التونسية لتأمين التجارة الخارجية "كوتيناس":

السيد الحبيب دلدو	الرئيس المدير العام	:
نهج 8006، مونبليزير 1002 - تونس	عنوانهـا	:
00.216.71.783.000	رقم الهاتف	:
00.216.71.782.539	رقم الفاكس	:
cotunace2@email.ati.tn	البريد الإلكتروني	:

9- مجمع تونس للتأمين "قات":

السيد نور الدين إسكندراني	الرئيس المدير العام	:
94-92 شارع الهدادي شاكر 1002 - تونس	عنوانهـا	:
00.216.71.843.900	رقم الهاتف	:
00.216.71.783.607	رقم الفاكس	:
gat@gat.com.tn	البريد الإلكتروني	:

10- تأمينات القروض التجارية :

السيد مراد سعيد	المدير العام	:
7، نهج 8010، مونبليزير	عنوانهـا	:
00.216.71.891.065	رقم الهاتف	:
00.216.71.894.998	رقم الفاكس	:
info@assurcredit.com.tn	البريد الإلكتروني	:

11-تعاونية التأمين للتعليم :

السيد لطفي بالزرقة	المدير العام	:
نهج بلجيكيـا - 1055 تونس	عنوانهـا	:
00.216.71.322.333	رقم الهاتف	:
00.216.71.324.147	رقم الفاكس	:
mae.assurances@planet.tn	البريد الإلكتروني	:

12- التعاونية العامة للتأمين :

السيد منصور النصري	المدير العام	:
6، شارع الحبيب ثامر 1069 - تونس	عنوانهـا	:
00.216.71.340.933	رقم الهاتف	:
00.216.71.332.276	رقم الفاكس	:
ctama@planet.tn	البريد الإلكتروني	:

13- الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين "اللوي드 التونسي" :

السيد محمد العزيز مملوك	المدير العام	:
عمارة اللويد شارع الطاهر الحداد - ضفاف البحيرة 1053- تونس	عنوانها	:
00.216.71.962.777	رقم الهاتف	:
00.216.71.962.440	رقم الفاكس	:
general@lloyd.com.tn	البريد الإلكتروني	:

14- الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين "مغربية" :

السيد عبد العزيز دربالي	المدير العام	:
64، نهج فلسطين - 1002 تونس	عنوانها	:
00.216.71.788.800	رقم الهاتف	:
00.216.71.788.334	رقم الفاكس	:
magassur@magassur.com.tn	البريد الإلكتروني	:

15- شركة التأمينات "سليم" :

السيد صلاح ماني	المدير العام	:
88، عمارة الجمال شارع محمد الخامس 1002 تونس	عنوانها	:
00.216.71.840.900	رقم الهاتف	:
00.216.71.849.318	رقم الفاكس	:
ass.salim@planet.tn	البريد الإلكتروني	:

16- الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين "ستار" :

السيد عبد الكريم المرداسي	الرئيس المدير العام	:
حديقة شارع باريس- 1080 تونس	عنوانها	:
00.216.71.340.866	رقم الهاتف	:
00.216.71.340.835	رقم الفاكس	:
star@star.com.tn	البريد الإلكتروني	:

17- شركة التأمين على الحياة "أمينة" :

السيد نور الدين إسكندراني	الرئيس المدير العام	:
94-92 شارع الهادي شاكر 1002 - تونس	عنوانها	:
00.216.71.843.900	رقم الهاتف	:
00.216.71.783.607	رقم الفاكس	:
amina@gat.com.tn	البريد الإلكتروني	:

18- الشركة التونسية لإعادة التأمين "الإعادة التونسية" :

السيد محمد الدخيلي	الرئيس المدير العام	:
شارع محمد الخامس ص. ب 29 - 1073 تونس	عنوانها	:
00.216.71.844.011	رقم الهاتف	:
00.216.71.784.940	رقم الفاكس	:
Tunis-Re@email.ati.tn	البريد الإلكتروني	: